

الرِّسَالَةُ الجَامِعَةُ
وَالتَّذْكِرَةُ النَّافِعَةُ

تأليف الإمام العلّامة الطبيب

أحمد بن زين بن علوي الحبشيّ

رَحِمَهُ اللهُ تعَالى

تحقيق

د. أحمد يوسف النصّف

قُوبِلَ على خمس نسخٍ خطّيّةٍ

دار الضياء

للنشر والتوزيع

الكويت



الرِّسَالَةُ الجَامِعَةُ

وَالتَّذْكِرَةُ النَّافِعَةُ

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت - حولي - شارع الحسن البصري
ص.ب: ١٣٤٦ حولي
الرمز البريدي: ٣٢٠١٤
تلفاكس: ٠٠٩٦٥٢٢٦٥٨١٨٠
نقال: ٠٠٩٦٥٩٩٣٩٦٤٨٠

info@daraldeyaa.com



www.daraldeyaa.com

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م

الموزعون المعتمدون

دولة الكويت:

دار الضياء للنشر والتوزيع - حولي	تليفاكس: ٢٢٦٥٨١٨٠	نقال: ٩٩٣٩٦٤٨٠

المملكة العربية السعودية:

مكتبة الرشد - الرياض	هاتف: ٤٣٢٩٣٣٢ - ٢٠٥١٥٠٠	
دار المنهاج للنشر والتوزيع - جدة	هاتف: ٦٣١١٧١٠	
دار التدمرية للنشر والتوزيع - الرياض	هاتف: ٤٩٢٥١٩٢	فاكس: ٦٣٢٠٣٩٢
		فاكس: ٤٩٣٧١٣٠

الجمهورية التركية:

مكتبة الارشاد - اسطنبول	هاتف: ٠٢١٢٦٣٨١٦٣٣/٣٤	فاكس: ٠٢١٢٦٣٨١٧٠٠
المكتبة الهاشمية - اسطنبول	هاتف: ٠٢١٢٥٢٠٢٥٣٣	

الجمهورية اللبنانية:

دار إحياء التراث العربي - بيروت	هاتف: ٥٤٠٠٠٠	فاكس: ٨٥٠٧١٧
شركة التمام - بيروت - كورنيش المزرعة	هاتف: ١٧٠٧٠٣٩	

الجمهورية العربية السورية:

دار الفجر - دمشق - حلبوني	هاتف: ٢٢٢٨٢١٦	فاكس: ٢٤٥٣١٩٢

جمهورية مصر العربية:

دار البصائر - القاهرة - زهراء مدينة نصر	تليفاكس: ٠٢٢٤١١١٤٤١	محمول: ٠١٠٠٢٤٣٦٢٦٣

المملكة الأردنية الهاشمية:

دار الرازي - عمان - العبدلي	تلفاكس: ٤٦٤٦١١٦	
دار محمد دنديس للنشر والتوزيع - عمان	هاتف: ٦٤٦٥٣٣٩٠	تلفاكس: ٦٤٦٥٣٣٨٠

الجمهورية اليمنية:

مكتبة تريم الحديثة - تريم	هاتف: ٤١٧١٣٠	فاكس: ٤١٨١٣٠

دولة ليبيا:

مكتبة الوحدة - طرابلس	هاتف: ٠٩١٣٧٠٦٩٩٩ - ٠٢١٣٣٣٨٢٣٨	
شارع عمرو إبن العاص		

الجمهورية الإسلامية الموريتانية:

شركة الكتب الإسلامية - نواكشوط	هاتف: ٠٠٢٢٢٥٢٥٣٤٦١	

لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه وبأي شكل من الأشكال أو نسخه أو حفظه في أي نظام إلكتروني أو ميكانيكي يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، وكذلك لا يسمح بالاقتباس منه أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي من الناشر.


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام الأتمَّان الأكملانِ على سيِّد الأنبياء والمرسلين، والمبعوثِ رحمةً للعالمين، سيِّدِنا محمدٍ، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومَن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

وبعدُ، فهذا تحقيق للكتاب النافع المبارك «**الرسالة الجامعة والتذكرة النافعة**» للإمام العلامة الحبيب / **أحمد بن زين الحبشي** رحمه الله تعالى.

وهو كتابٌ اعتنى به العلماءُ وطلابُ العلم شرقاً وغرباً على مَرِّ الأزمنة، وانتفع به خَلْقٌ كثير، وتُرْجِمَ

للغات عدَّة؛ فهو وإنْ صغر حجمُه.. إلا أنه قد كَثُرَ خيرُه ونفعُه.

وقد اشتمل على ثلاثة علوم: علم العقائد، وعلم الفقه ـ الطهارة والعبادات ـ، وعلم الأخلاق والسلوك.

فأردتُ أن أُساهم في خدمة هذا الكتاب النافعِ، مِن حيث إخراجه إخراجاً يليق به.

وبحمد الله تعالى قد تمت مُقابلتُه على خمس نسخ خطية، حصلت عليها من الحبيب/ **عبد الرحمن ابن طه الحبشي**، بارك الله بجهوده وخدمته لدين الله تعالى.

وقد ساهم في مراجعة هذا العملِ مجموعةٌ مِن الأفاضل، وهم شيخنا العلامة/ **أبو بكر المليباري**، وشيخُنا العلامة/ **حسين بن عبد الله العلي**، والأخُ العزيز الفاضل الحبيب/ **مصطفى بن حامد بن سميط**

ومَن معه مِن تلاميذ في دار «تريم الغناء» للتحقيق؛ فجزاهم الله كل خير، وبارك في علمهم ودعوتهم وجهودهم المباركة.

وأسأل الله تعالى أن يكون هذا العملُ خالصاً لوجهه الكريم، وأن يكون متقبلاً، ويبارك فيه، وأن ينفع به.

والحمد لله رب العالمين

أحمد يوسف النصف

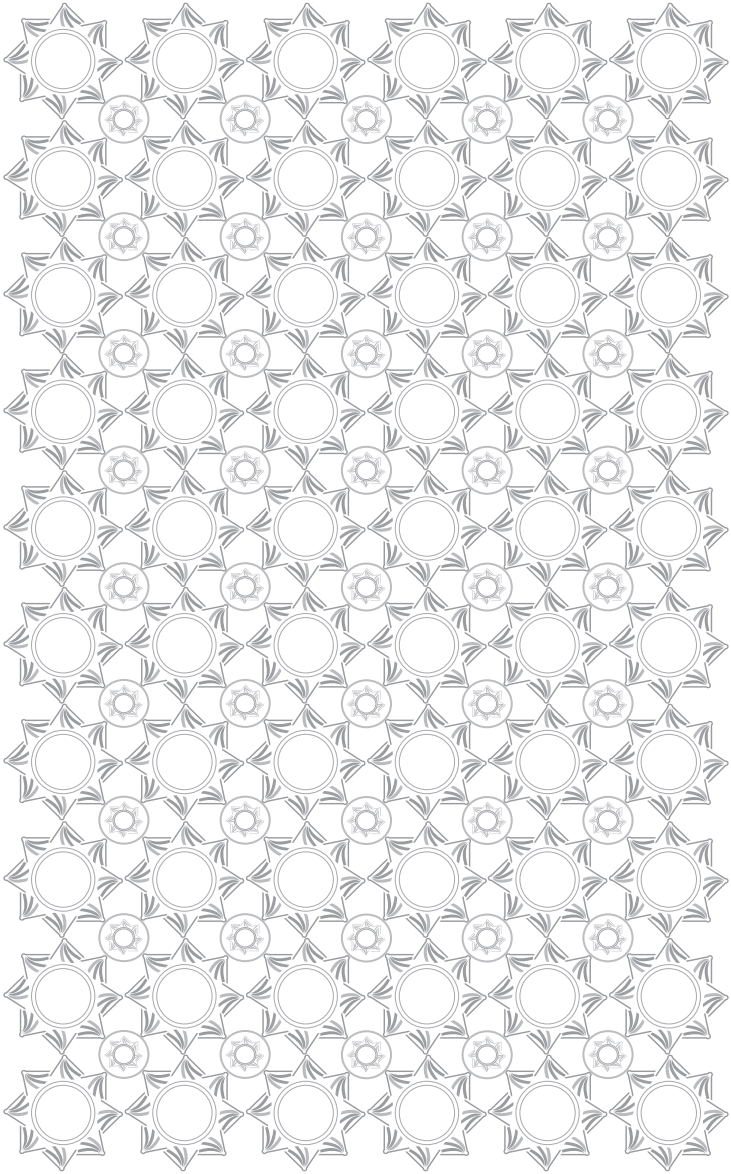



ترجمة

الإمام العلّامة الحبيب

أحمد بن زين بن علوي الحبشيّ

رَحِمَهُ اللهُ تعَالىٰ

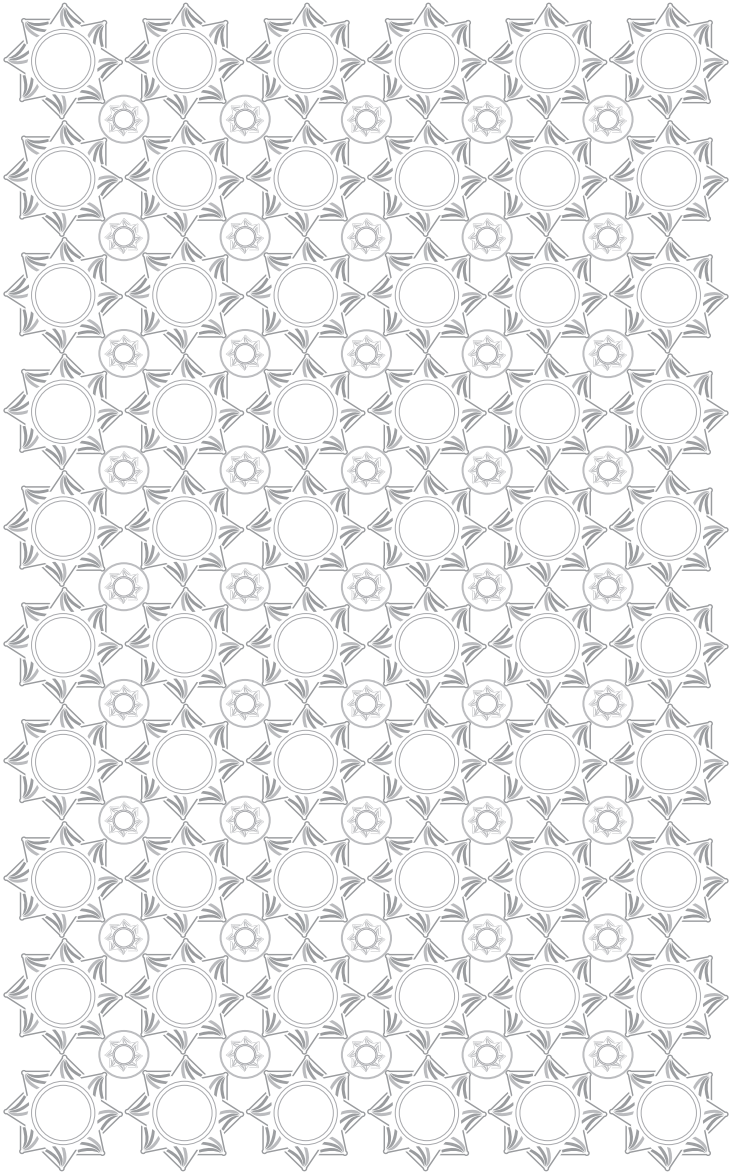

ترجمة
الإمام العلّامة الحبيب
أحمد بن زين بن علوي الحبشيّ
رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

«١٠٦٩هـ ـ ١١٤٤هـ»[1]

هو السيد العلامة، الفقيه الحَبْر، العابد الصالح الإمام **أحمد بن زين بن علوي بن أحمد ـ صاحب الشعب ـ بن محمد بن علوي بن أبي بكر الحبشي** رحمه الله تعالى.

---

(١) أخذت هذه الترجمة: من مقدمة تحقيق د. محمد بن أبي بكر باذيب لكتاب: «الأنوار اللامعة» للشيخ باسودان الذي شرح فيه الرسالة الجامعة، حيث ترجم د. باذيب للإمام الحبشي في مقدمة تحقيقه؛ وذكر أنَّ مصادرَ ترجمته كانت ما يلي: «قرة العين في مناقب الحبيب أحمد بن زين» لتلميذه السيد العلامة محمد بن زين بن سميط، و«تاريخ الشعراء الحضرميين»، و«المواهب والمنن»، و«الأعلام»، و«معجم المؤلفين»، وغير ذلك.

ولد ببلدة «الغرفة» أوائل سنة ١٠٦٩هـ، وطلب العلم على شيوخ وعلماء شبام وتريس وسيئون وتريم، وكان يرحل إلى هذه البلدان للقراءة على مَن بها مِن أهل العلم.

أمَّا أَجَلُّ شيوخِه.. فهو الإمام الداعي إلى الله عبد الله ابن علوي الحداد، المتوفى سنة ١١٣٢هـ؛ وقد لازمه وتردد عليه مدةَ أربعين سنة، قرأ عليه فيها نيفًا وسبعين مؤلفًا في شتى العلوم؛ وتُوفي شيخُه وهو يقرأ عليه «الموطأ» للإمام مالك.

وقد كان الإمام الحدادُ يُجِلُّه ويُحبه ويقدمه، ويسأل عنه إذا غاب، ويفتقده، ويصفه بالعالم الزاهد الذي يُرحل إليه.

ومن أَجَلِّ شيوخه أيضاً: الإمام العلامة الجليل عبد الله بن أحمد بلفقيه المتوفى سنة ١١١٢هـ؛ قرأ عليه كثيراً من الكتب، وانتفع به.

كما أخذ عن الشيخ أحمد بن عبد الله باشراحيل بشبام، والشيخ عبد الرحيم بن قاضي باكثير بتريس، وعن غيرهم.

ولَمَّا تُوفي شيخُه الإمام الحداد.. رَجَعَ إليه مُعْظَمُ تلامذة شيخه، وصاروا تلامذةً له ومريدين، وحمل راية خلافته في الوعظ والإرشاد، وأقبل الناسُ عليه مِن كلِّ حدب وصوب، واشتهر كاشتهار شيخه؛ وكان قد سكن بلدة «خَلْع رَاشِد» التي سُمِّيَتْ فيما بعد بـ «حوطة أحمد ابن زين».

۞ أعماله الخيرية ومؤلفاته:

كان الإمام أحمد بن زين يعتني اعتناءً كبيرًا بالمساجد، ويوليها جُلَّ اهتمامه.. حتى أنه بنى أحد عشر مسجدًا غير التي جددها وعمرها بعد أن كانت داثرة، وأول مسجد بناه هو مسجد «باعلوي» بالغرفة سنة ١١٠٣هـ.

وأما مؤلفاته.. فقد صنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ مصنفات جليلة القدر، عظيمة المنفعة؛ وكانت له عناية بشرح قصائد شيخه التي حوت المعاني العظيمة والجليلة؛ وسأذكر هنا بعض مؤلفاته رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

١ ـ **السفينة الكبرى**: تقع في أكثر من عشرين مجلداً كما يصفها تلميذُه الإمام محمد بن زين بن سميط، جمع فيها من أمهات كتب الحديث الشريف، وسير الصحابة الكرام والتابعين، وجملة من كتب الفقه والسلوك، وعلوم اللغة والأدب والطب، ومن أكثر مصنفات الإمام الغزالي، لا سيما «الإحياء»، وغير ذلك من كتب السلوك كـ«العوارف» و«القوت».

٢ ـ **المقاصد الصالحة في شرح شيءٍ مِن علوم الفاتحة**.

٣ ـ **القول الرائق في شرح حكمة الإمام جعفر الصادق**.

٤ ـ **ترياق القلوب والأسرار في شرح شيء من علوم**

سيد الاستغفار.

٥ ـ **المسلك السوي**، وهو فوائد وتتمات على «المشرع الروي» للعلامة الشلي.

٦ ـ **فتح الحي القيوم في شرح شيء من شراب القوم**، تعليق لطيف على بعض أبياتٍ للشيخ الصالح عوض بامختار.

٧ ـ **الإشارة الصوفية إلى الأطوار الإنسانية والطهارة عن السَّبُعِيَّة.**

٨ ـ **الرسالة الجامعة والتذكرة النافعة**، وهو الكتاب الذين بين يدي القارئ.

٩ ـ **نبذة في شرح طريق آل أبي علوي.**

شروحه على قصائد شيخه الإمام الحداد:

١٠ ـ **النفحات السرية والنفثات الأمرية شرح القصيدة العينية.**

١١ ـ الموارد الروية الهنية شرح أبيات الوصية.

١٢ ـ سبيل الرشد والهداية في وصية أهل البداية.

١٣ ـ الجذبات الشوقية إلى المقاعد الصدقية.

١٤ ـ الروض الناضر شرح قصيدة الحمد لله الشهيد الحاضر.

۞ تلامذته وذريته:

أشهر الآخذين عنه: هم أبناؤه: الإمام جعفر المتوفى سنة ١١٨٩هـ، ومحمد، وعلوي، وأبو بكر، والحسن.

والسادة آل بن سميط سكان مدينة «شبام»، ومنهم السيد الإمام محمد بن زين بن سميط المتوفى سنة ١١٧٢هـ، وأخوه الإمام العارف عمر بن زين المتوفى سنة ١٢٠٧هـ.

ومنهم: الشيخ العالم الفاضل محمد بن عمر بن

قاضي باكثير، المتوفى سنة ١١٩٨هـ، وقد نظم «الرسالة الجامعة».

وقد أعقب الإمام أحمد بن زين الكثير الطيب، وهم منتشرون بالحوطة ونواحيها، ومنهم جماعة كثيرة في المهجر، لا سيما في أندونيسيا، وماليزيا، والجزيرة العربية، وغيرها من أقطار العالم الإسلامي.

۞ وفاته:

كانت وفاة هذا العلامة الجليل في «خَلْع رَاشِد» عصر يوم الجمعة، ١٩ شعبان، سنة ١١٤٤هـ، رحمه الله تعالى.

** ** **

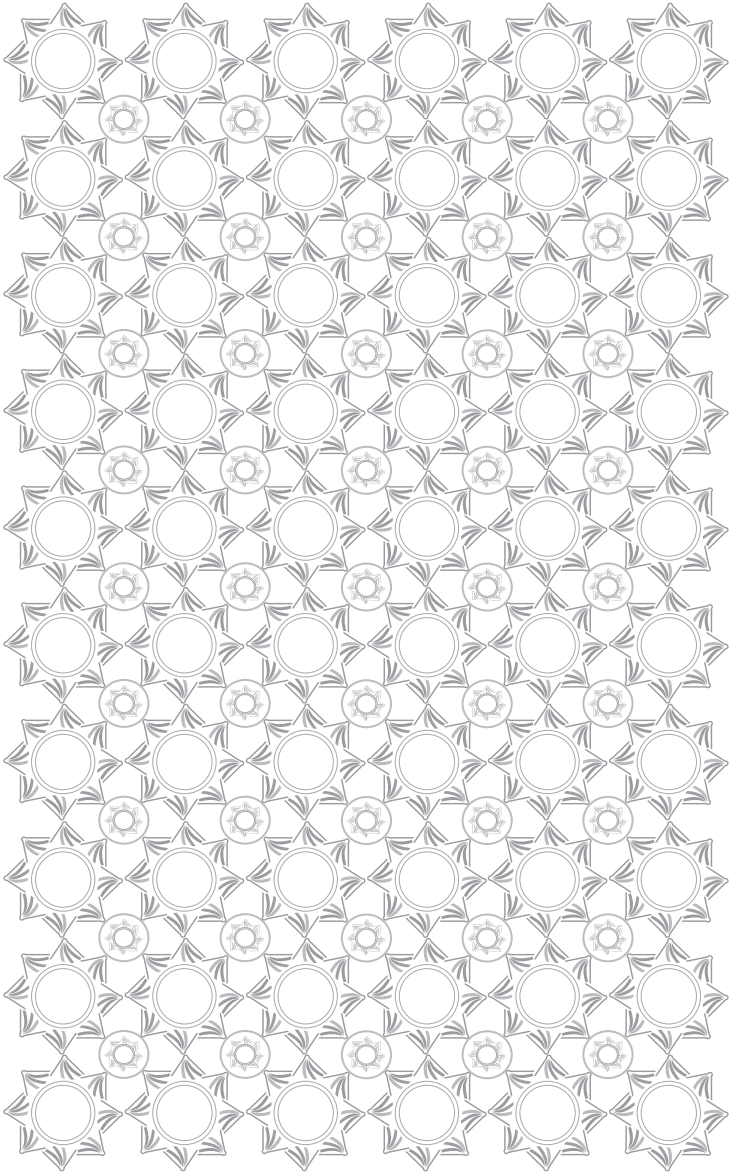



منهج تحقيق
«متن الرّسالة الجامعة»

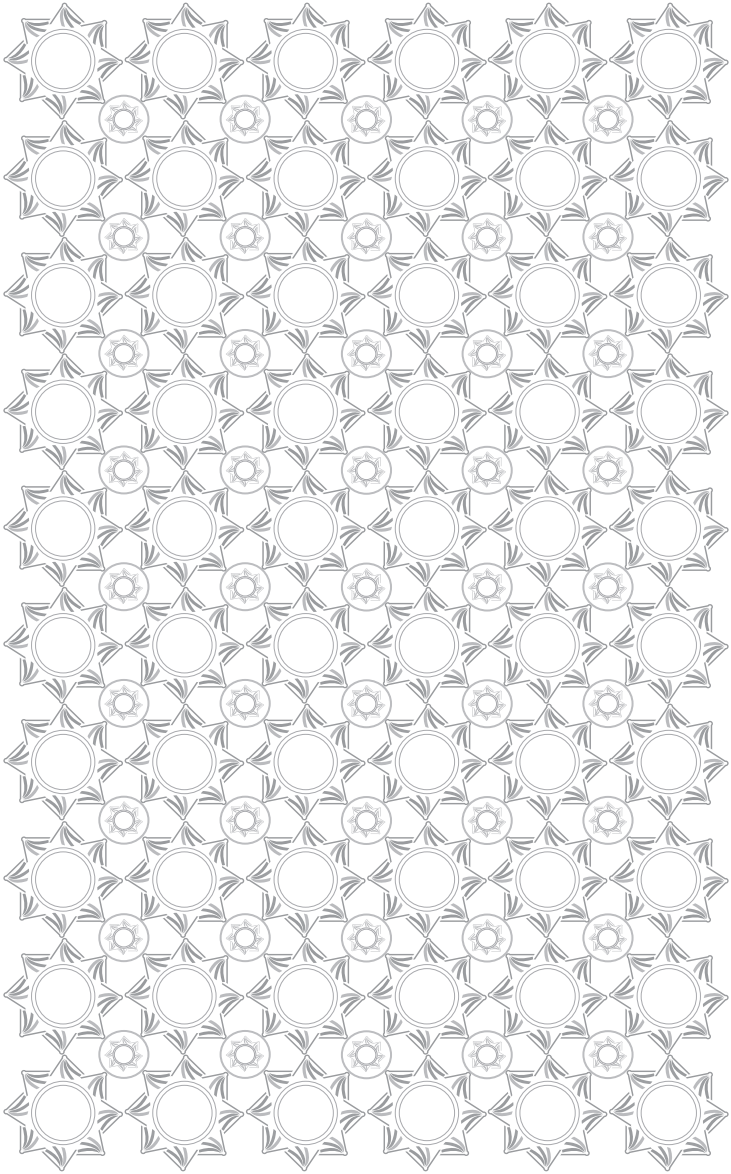

منهج تحقيق
«متن الرّسالة الجامعة»

١ ـ اعتمدتُ في تحقيق المتن على خمس نسخ خطية، ووضعت لكل نسخة رمزاً خاصًّا؛ وسيأتي الكلام على وصف النسخ إن شاء الله تعالى.

٢ ـ سلكتُ مسلك الترجيح بين النُّسَخِ عند التعارض، فأقدِّم عند التعارض الصواب أو الأصوب.

٣ ـ ذكرت المقارنات بين النسخ في الهامش، وحذفت غالباً ما لا يترتب عليه شيء، أو كان متعين الخطأ.

٤ ـ التزمت بقواعد الإملاء الحديثة.

٥ ـ أضفت عناوين للكتاب؛ وما أضفتُه جعلته بين معقوفين [ ].

٦ ـ عند وجود زيادة في نسخةٍ أو أكثر ـ لا توجد في بقية النُّسَخِ ـ.. فإنَّ هذه الزيادةَ إما أن تكون صحيحة، أو لا:

أ ـ إن كانت صحيحةً.. فإني أُثبتُها غالباً، وأكتب في الهامش النسخة أو النُّسخ الخطية التي لم تذكرها.

ب ـ إن كانت خاطئة.. لم أضفها للنص المحقق، بل أُنَبِّهُ على ذلك في الهامش فقط.

** ** **



وصف النسخ الخطية

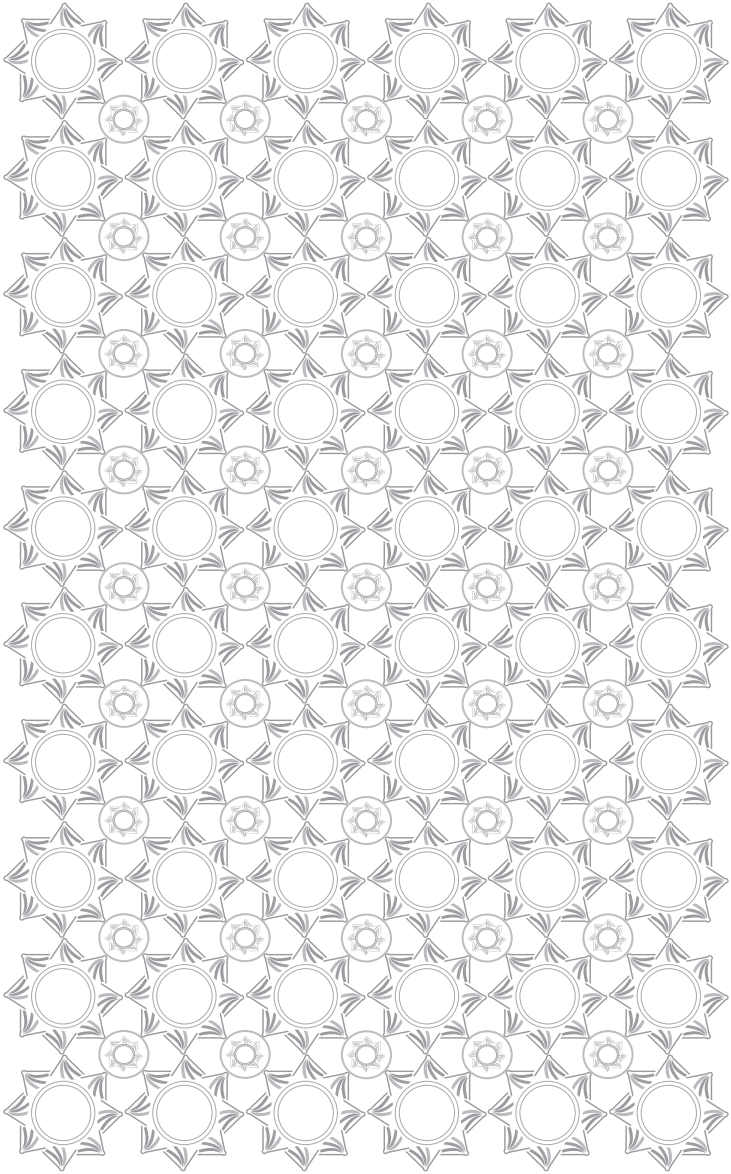

وصف النُّسخ الخطية

❊ النسخة الأولى:

نسخة مصورة من مكتبة الأحقاف بتريم، ضمن مجموعة آل بن يحيى برقم (٣٧).

وهي نسخة كاملة، عدد أوراقها (٧) أوراق، وعدد سطور الورقة الواحدة (١٨) سطراً، وعدد كلمات السطر الواحد (٨) كلمات تقريباً.

وهي نسخة جيدة، عليها تصحيحات؛ كُتبت بخطٍّ نسخي، بقلم علي بن سعيد بن عبد الله بن سالم عثمان؛ وقد كتبها للحبيب محمد الطاهر بن الحبيب عبد الله بن عمر بن يحيى، رحمهما الله تعالى.

وقد رمزتُ لها بـ (أ).

❊ النسخة الثانية:

نسخة مصورة من مكتبة الأحقاف بتريم، ضمن مجموعة آل بن يحيى برقم (١٣٩).

وهي نسخة كاملة، عدد أوراقها (٨) أوراق، وعدد سطور الورقة الواحدة (١٣) سطراً، وعدد كلمات السطر الواحد (٥) كلمات تقريباً.

وهي نسخة جيدة، عليها تصحيحات؛ كُتبت بخطٍّ نسخي سنة ١٢٧٨ هـ، كتبها: حامد بن عمر بن الحبيب عبد الله بن عمر بن يحيى رحمهما الله تعالى.

وقد رمزتُ لها بـ (ب).

❊ النسخة الثالثة:

نسخة مصورة من مكتبة الأحقاف بتريم، ضمن مجموعة الرباط، برقم (٢٩٦).

وهي نسخة كاملة، عدد أوراقها (٩) أوراق، وعدد

سطور الورقة الواحدة (١٥) سطراً، وعدد كلمات السطر الواحد (٨) كلمات تقريباً.

وهي نسخة جيدة، عليها تصحيحات؛ كُتبت بخطٍّ معتاد.

وكُتِبَ عليها أنها للحبيب علي بن حسن بن عمر الحداد رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقد رمزتُ لها بـ (ج).

❊ النسخة الرابعة:

نسخة مصورة من مكتبة الأحقاف بتريم، ضمن مجموعة آل بن سهل، برقم (٣٠٥).

وهي نسخة كاملة، عدد أوراقها (٥) أوراق، وعدد سطور الورقة الواحدة (٢١) سطراً، وعدد كلمات السطر الواحد (٨) كلمات تقريباً.

وهي نسخة جيدة، عليها تصحيحات قليلة؛ كُتبت

بخطٍّ نسخي.

وقد رمزتُ لها بـ (د).

❊ النسخة الخامسة:

نسخة حصلت عليها من الحبيب عبد الرحمن بن طه الحبشي، جزاه الله خيراً، وبارك في علمه وخدمته لدين الله تعالى[1].

وهي نسخة كاملة، عدد أوراقها (٥) أوراق، وعدد سطور الورقة الواحدة (١٩) سطراً، وعدد كلمات السطر الواحد (١٠) كلمات تقريباً.

وهي نسخة جيدة، عليها تصحيحات؛ كُتبت بخطٍّ معتاد.

(١) وكذلك بقية النسخ قد حصلت عليها من الحبيب المذكور، إلا أنَّ بقية النسخ قد كُتب عليها مكان وجودها، وهذه لم يكتب عليها.

وكُتب في آخرها: «تمت الرسالة الجامعة بحمد الله وعونه ومَنِّه، وكان الفراغ من نسخها يوم....[1] سنة ١٢٧٣؛ بلغ مقابلته على حسب الطاقة» اهـ.

وقد رمزتُ لها بـ (هـ).

** ** **

(١) لم يكتب اليوم في المخطوطة.

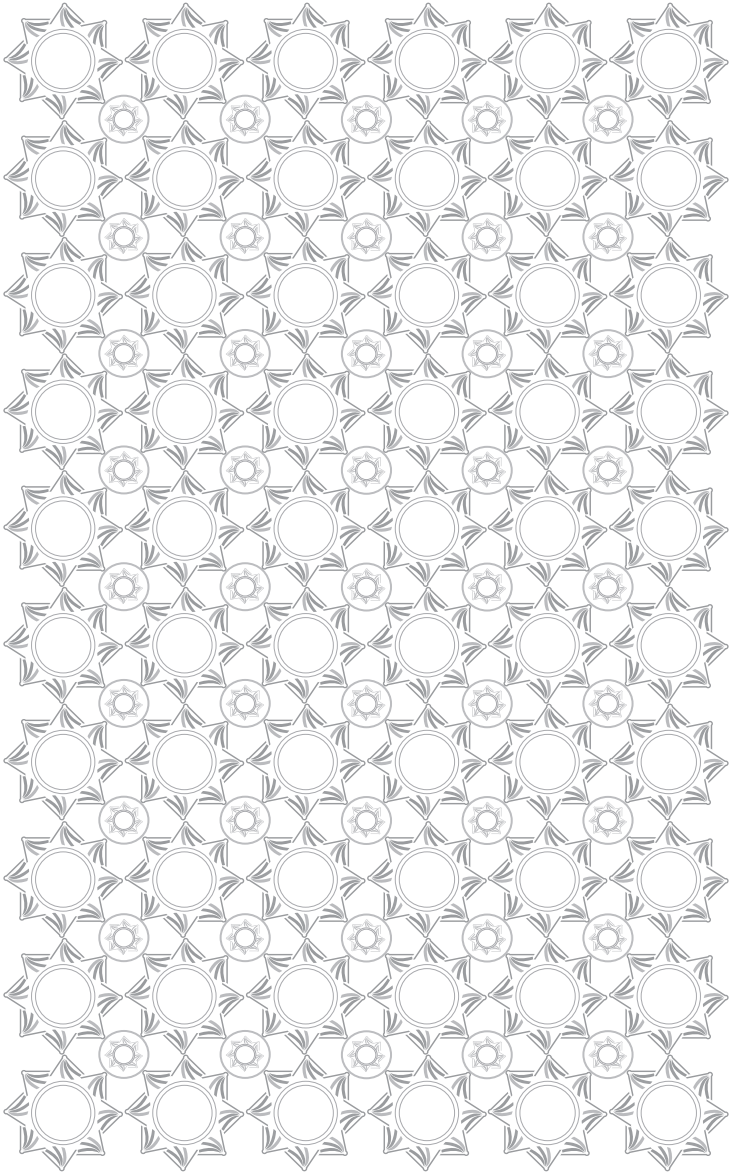

صُوَرُ المَخْطُوطَاتِ المُسْتَعَانِ بِهَا

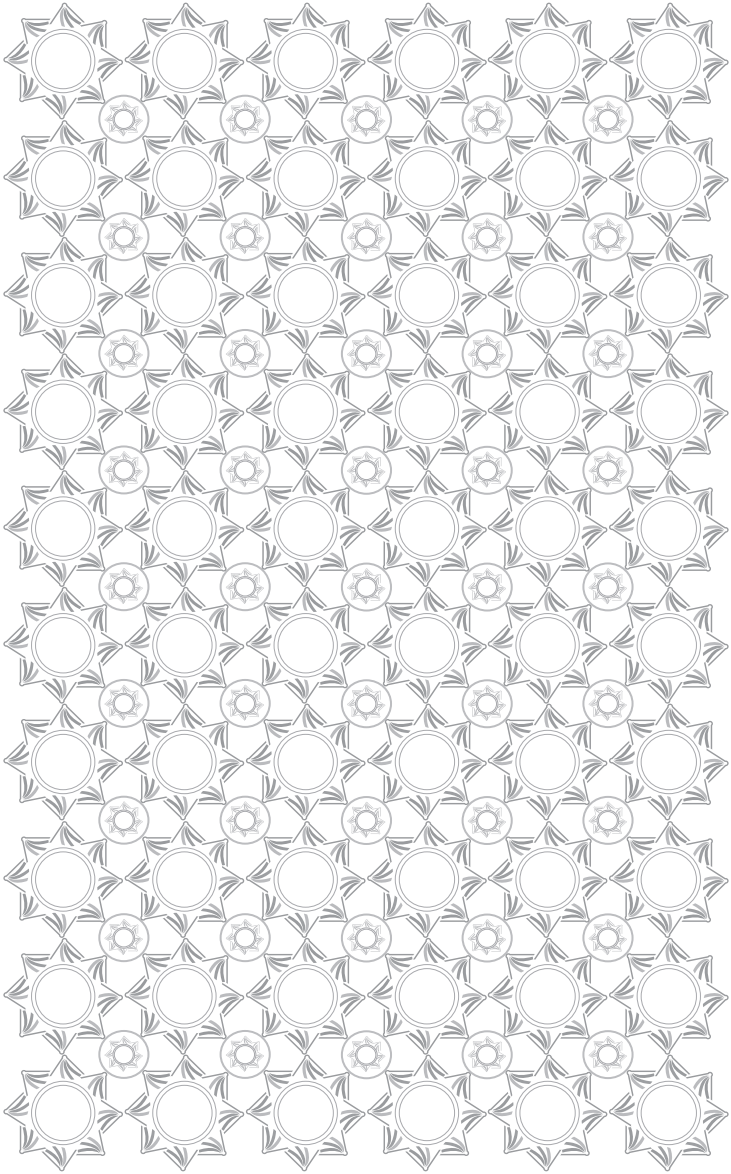

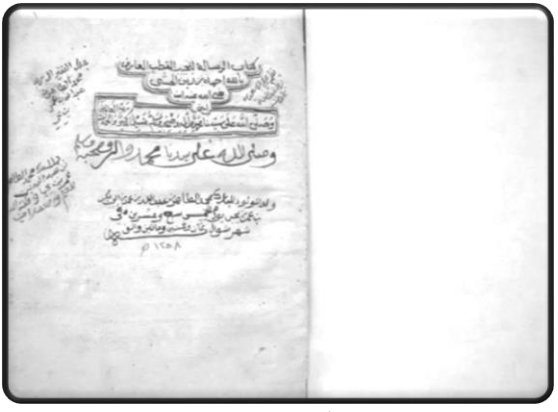

الورقة الأولى من النسخة (أ)



الورقة الثانية من النسخة (أ)



الورقة الأخيرة من النسخة (أ)

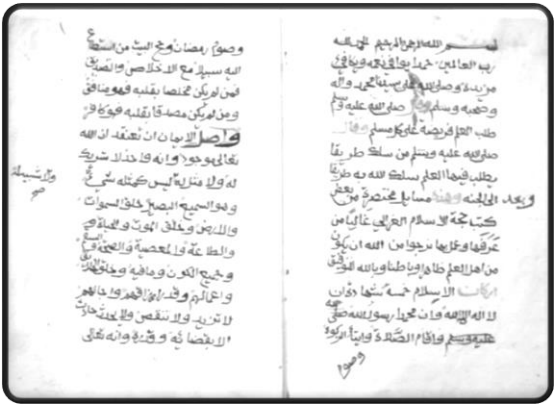

الورقة الأولى من النسخة (ب)



الورقة الثانية من النسخة (ب)



الورقة الأخيرة من النسخة (ب)



غلاف النسخة (ج)



الورقة الأولى من النسخة (ج)

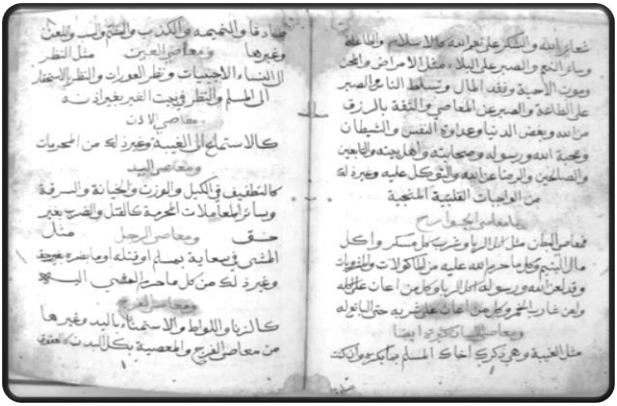

الورقة قبل الأخيرة من النسخة (ج)

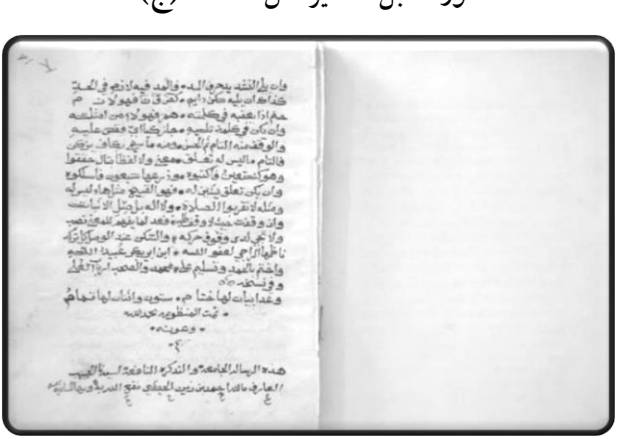

الورقة الأولى من النسخة (د)



الورقة الثانية من النسخة (د)



الورقة الأخيرة من النسخة (د)



الورقة الأولى من النسخة (هـ)



الورقة الثالثة من النسخة (هـ)



الورقة الأخيرة من النسخة (هـ)



الرِّسَالَةُ الجَامِعَةُ
وَالتَّذْكِرَةُ النَّافِعَةُ

تأليف الإمام العلّامة الحبيب

أحمد بن زين بن علوي الحبشيّ

رَحِمَهُ اللهُ تعَالى

تحقيق

د. أحمد يوسف النصف

قُوبِلَ على خمس نسخٍ خطّيّةٍ

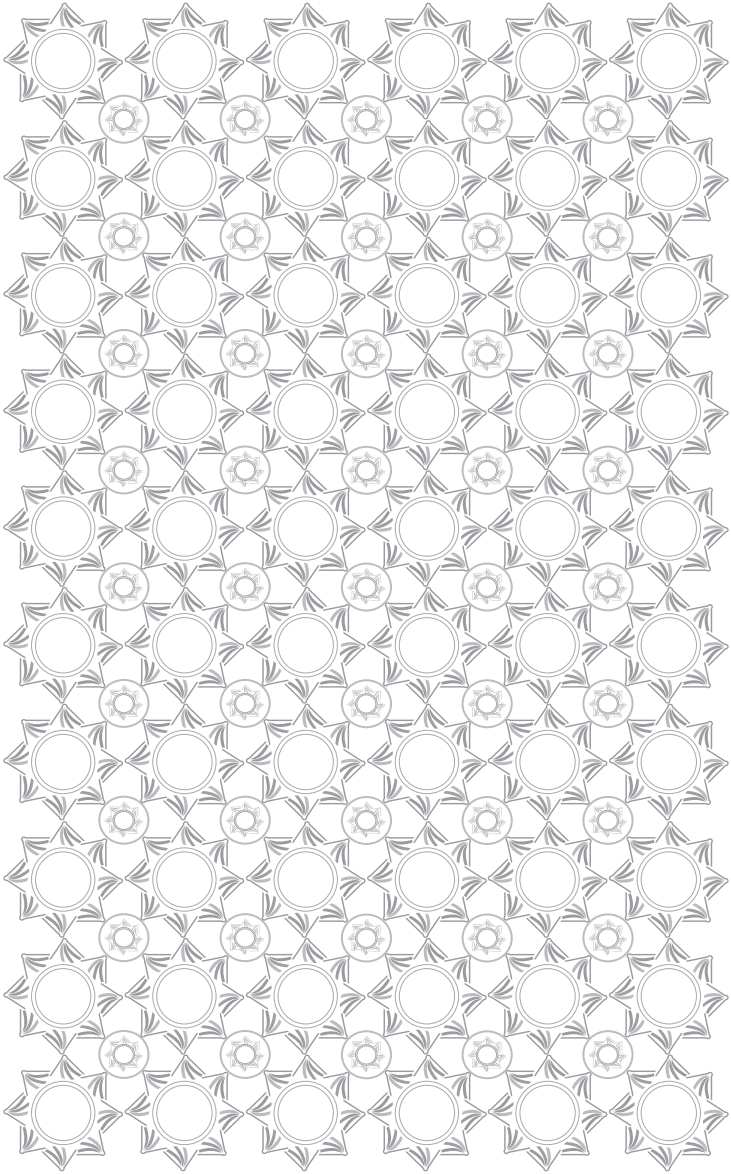

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، حمداً يُوافِي نِعَمَهُ ويُكافِئُ مَزِيْدَه، وصَلَّى اللهُ على سَيِّدِنا محمدٍ، وعلى[1] آلِهِ وصَحْبِهِ وسَلَّمَ.

قال رَسُولُ اللهِ[2] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَلَبُ العِلْمِ فَرِيْضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ[3]»[4].

---

(١) «على» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٢) في هـ: «قال النبي».

(٣) في ج، د: «مسلم ومسلمة»، والصواب حذف: «ومسلمة»؛ لأنَّ هذه الزيادةَ ـ كما ذكر الإمام السخاوي في المقاصد الحسنة ـ غيرُ موجودةٍ في شيءٍ مِن طرق هذا الحديث وإن كانت صحيحة المعنى، وقد ألحقها فيه بعضُ المصنفين.

(٤) روى هذا الحديثَ ابنُ ماجه في سننه وابنُ عبد البر في جامع=

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَلَكَ طريقاً يَلْتَمِسُ[1] فيه[2] عِلماً[3].. سَلَكَ اللهُ به طريقاً إلى الجنة»[4].

= بيان العلم وفضله؛ قال البيهقي: متنه مشهور، وإسناده ضعيف. وضعفه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وأبو علي النيسابوري وغيرهم. وقال العراقي: قد صحح بعضُ الأئمة بعضَ طرقه. وقال المزي: إن طرقه تبلغ رتبة الحسن. انظر: كشف الخفاء. وقد أفرد الغماري فيه جزء سماه: «المسهم في بيان حال حديث: طلب العلم فريضة على كل مسلم»؛ ذكر فيه طرقَه، وبيَّن صحته.

(١) في ب، هـ: «يطلب».

(٢) في أ، ب، ج، د: «فيها»؛ وما أثبته هو ما في"هـ"وشرحِ نووي الجاوي، وهو الصواب؛ لأنه الموافق لِمَا في صحيح مسلم، وسنن أبي داود، والترمذي، وابن ماجه، ومسند أحمد. ولم أقف على رواية بلفظ: «فيها» إلا في «التمهيد» و«جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر. والله أعلم.

(٣) في أ، ب، هـ: «العلم».

(٤) رواه مسلم (٢٦٩٩)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٤٦)، وابن ماجه (٢٢٣)، وأحمد (٨٣١٦).

وبعدُ، فَهَذِهِ[1] مَسَائِلُ مُخْتَصَرةٌ مِنْ بَعْضِ كُتُبِ حُجَّةِ الإسلامِ الغَزاليِّ غالباً، مَنْ عَرَفَها وعَمِلَ بها.. نَرْجُو مِن اللهِ أَنْ يكونَ مِن أَهْلِ العِلْمِ ظَاهِراً وباطِناً.

وباللهِ التَّوفيقُ.

❊ ❊ ❊

(١) في أ، ب، هـ: «وهذه» مع حذف: «بعد».

[قِسمُ التَّوحِيد]

[فصل: في أركان الإسلام]

أركانُ الإسلامِ خمسةٌ: شهادةُ أنْ لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله، وإقامُ الصَّلاةِ، وإيتَاءُ الزكاةِ، وصومُ رمضانَ، وحَجُّ البيتِ مَنْ استطاعَ إليه سَبِيلاً[1]؛ مع الإخْلاصِ والتَّصْدِيقِ.

فمَنْ لَمْ يَكُنْ مُخْلِصاً بقلبه[2].. فهو مُنَافِقٌ؛ ومَنْ لم يَكُنْ مُصَدِّقاً بقَلْبِهِ[3].. فهو كَافِرٌ.

* * *

(١) «مَنْ استطاعَ إليه سبيلاً» غير موجودة في هـ.

(٢) «بقلبه» غير موجودة في ج، د، هـ.

(٣) «بقلبه» غير موجودة في د.

[فصل: في الإيمان]

وأَصْلُ الإيمَانِ:

أَنْ تعتقدَ أنَّ الله تعالى موجودٌ.

وأنَّه تعالى واحدٌ، لا شَرِيكَ له، ولا مِثْلَ له، ولا شَبِيه[1] له، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾.

خَلَقَ السَّماواتِ والأرضَ، وخَلَقَ الموتَ والحياةَ، والطاعةَ والمعصيةَ، والصحةَ والسَّقَمَ، وجميعَ الكونِ وما فيه، وخَلَقَ الخلائقَ[2] وأعمالَهم، وقَدَّرَ أرزاقَهم وآجالَهم، لا تزيد ولا تنقص.

---

(١) في ج، د: «شبه». والشبه والشبيه معناهما واحد.

(٢) في ج، د: «الخلق».

ولا يَحْدُثُ حادِثٌ إلا بقضائه وقَدَرِه وإرَادَتِه[1].

وأنه تعالى حيٌّ، عالِمٌ، مُرِيدٌ، قَادِرٌ، مُتَكَلِّمٌ، سَمِيعٌ، بَصِيرٌ.

﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾.

و﴿يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ وَأَخْفَى﴾.

﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّٰرُ﴾.

وأنه تعالى بَعَثَ سَيِّدَنا[2] محمدًا ﷺ[3] عبدَه ورسولَه إلى جميعِ الخَلْقِ؛ لهدايَتِهم، ولتكميلِ معاشِهم ومعادِهم[4].

---

(١) «وإرادته» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٢) «سيدنا» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٣) «ﷺ» غير موجودة في ج، د، هـ.

(٤) «لهدايَتِهم ولتكميلِ معاشِهم ومعادِهم» غير موجودة في أ، ب، هـ.

وأيَّدَه بالمُعْجِزَاتِ الظَّاهِراتِ[1].

وأنه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ صادِقٌ في جَمِيْعِ ما أَخْبَرَ به عن الله تعالى مِن: الصِّرَاطِ، والمِيزانِ، والحَوْضِ، وغيرِ ذلك مِن أُمورِ الآخرة، والبرزخِ[2]، ومِنْ[3] سؤالِ المَلَكَيْنِ، وعذابِ القَبْرِ ونَعيمِه.

وأنَّ[4] القرآنَ وجميعَ[1] كُتُبِ الله المُنْزَلَةِ حَقٌّ،

---

(١) في ج، د: «الظاهرة».

(٢) عطف على «الصراط».

(٣) في نسخة الشيخ نووي الجاوي: «والبرزخ: مِن...» بحذف «الواو» قبل «مِن»؛ وهي أحسن؛ لأن سؤالَ الملكين، وعذابَ القبرِ ونعيمَه.. مِنَ البرزخ. ويصح إثباتُ «الواو» قبل «من»؛ لأنه من باب عَطْفِ الخاصِّ على العامِّ؛ وهو ما عليه جميع النسخ الخطية التي اعتمدت عليها في التحقيق.

(٤) «أن» غير موجودة في ب.

والملائكةَ حقٌّ، والجنةَ حقٌّ، والنارَ حقٌّ[٢]، وجميعَ ما جاءَنا به سيدُنا[٣] محمدٌ[٤] صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حقٌّ.

** ** **

(١) «جميع» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٢) في هـ: «والجنة والنار وجميع...».

(٣) «سيدنا» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٤) «محمد» غير موجودة في أ، هـ.

[قِسمُ الفقه]

[بابُ الطّهارة]

فصل[1]: [في فروض الوضوء]

فُروضُ الوُضوءِ ستةٌ:

الأولُ[2]: النيةُ.

الثاني[3]: غَسْلُ[4] الوجهِ معها[5]، وحَدُّهُ: مِن مَنابت شَعَرِ الرَّأسْ إلى منتهى اللَّحْيينِ والذَّقَنِ طولاً؛

(١) «فصل» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٢) «الأول» غير موجودة في هـ.

(٣) «الثاني» غير موجودة في أ، هـ.

(٤) في أ، هـ: «وغسل».

(٥) «معها» غير موجودة في أ، ب، هـ.

وعَرْضاً: مِن الأُذُنِ إلى الأُذُنِ.

الثالثُ: غَسْلُ اليَدينِ مع[1] المِرْفَقَيْنِ.

الرابعُ: مَسْحُ شيءٍ مِن بَشَرَةِ[2] الرَّأْسِ، أو شَعْرَةٍ في حَدِّه[3].

الخامسُ: غَسْلُ الرِّجْلينِ مع الكعبينِ.

السادسُ: التَّرْتِيبُ على هذه الكَيْفِيَّةِ[4].

[فصل: في الغُسل]

وإنْ كان عليه جَنَابَةٌ مِن مُجَامَعَةٍ أو خُرُوجِ مَنِيٍّ[5]

---

(١) في ب، ج، د، هـ: «إلى».

(٢) «بشرة» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٣) «أو شعرة في حده» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٤) في أ: «الترتيب هكذا».

(٥) في هـ: «المني».

بنومٍ أو غيرِه[1].. لَزِمَهُ غُسْلُ جميعِ بدنِه، مع نية رَفْعِ الجنابة.

فصل[2]: [في نواقض الوضوء]

ويَنْقُضُ الوضوءَ: الخارجُ من أحد السبيلين[3] ـ القبلِ أو[4] الدبرِ ـ على ما كان[5].

ويَنْقُضُ الوضوءَ أيضاً[6]: زوالُ العقل بنومٍ أو غيرِه إلا نومَ مُمَكِّنٍ مَقْعَدَتَه مِن الأرضِ[7].

---

(١) «بنومٍ أو غيرِه» غير موجودة في أ، ب.

(٢) «فصل» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٣) «أحد السبيلين» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٤) في ب: «و».

(٥) «على ما كان» غير موجودة في ج.

(٦) «أيضاً» غير موجودة في ب، ج، د.

(٧) «من الأرض» غير موجودة في ب، هـ.

ويَنْقُضُ الوضوءَ: مَسُّ قُبُلِ أو دُبُرِ آدميٍّ[١] ـ منه أو مِن غيرِه ـ ببطن الرَّاحَةِ[٢] أو[٣] بطونِ[٤] الأصابعِ، كبيراً كان[٥] أو صغيراً، ولو ولدَه، ولو[٦] مَيْتاً.

ويَنْقُضُ الوضوءَ: التقاءُ بَشَرَتَيْ رَجُلٍ وامرأةٍ، كبيرينِ، أجنبيينِ، بلا حائل؛ إلا ظُفُراً أو[٧] شَعراً، أو[٨] سِنًّا[٩].. فلا يَنْقُضُ الوُضُوءَ[١٠].

---

(١) في أ: «مس قبل الآدمي أو حلقة دبره».
(٢) في ج، د: «الكف».
(٣) في ج، د: «و».
(٤) في ب: «ببطون».
(٥) «كان» غير موجودة في أ، ب، هـ.
(٦) في أ: «أو».
(٧) في أ، ب، هـ: «و».
(٨) في أ، ب، هـ: «و».
(٩) في ج: «ميتاً».
(١٠) «الوضوء» غير موجودة في أ، هـ.

[بابُ الصَّلاة]

[فصل: في شروط صحة الصلاة]

ويُشترط لصحة الصلاة: مَعْرِفةُ دخولِ الوقتِ بيقينٍ، أو اجتهادٍ، أو غَلَبَةِ ظَنٍّ(١)؛ فإنْ صلى مع

(١) يُشْكِلُ تعبيرُ المؤلِّفِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بـ«أو اجتهادٍ، أو غلبة ظن»؛ لأنَّ الاجتهادَ لا يكون مُعْتَبَراً إلا إنْ تَوَلَّدَ منه غلبةُ ظنٍّ بدخول الوقت. **وقد ذكر الشيخ الجاوي** أنَّ مرادَ المؤلِّف بقوله: «أو اجتهاد»: هو ما كان مُسْتَنِداً إلى علامةٍ، كصوتِ ديكٍ مُجَرَّبٍ، وخياطةٍ، وصناعةٍ، ووِرْدٍ؛ بأن يتأمل في الخياطة التي فعلها.. هل أَسْرَعَ فيها عن عادته أو لا؟ وهل أذَّن الديكُ قبل عادته أو لا؛ بأَنْ كان ثَمة علامة يعرف بها أذانه المعتاد وهكذا؟؛ ولا يجوز أن يصلي مستنداً لذلك من غير تأمُّلٍ فيه. وأنَّ مرادَه بـ «أو غلبة ظنٍّ»: هو غلبة ظنٍّ مع دخول الوقت باطناً، بأن يحصل ذلك الظنُّ عن تقليدِ مجتهدٍ. **وأمَّا الشيخُ باسودان** فقد قال: («أو اجتهاد» حتى لقادرٍ على تحصيل اليقين؛ ومتى حصل معه «غلبةُ ظنٍّ» دخولِه=

الشَّكِّ.. لم تَصحَّ صلاتُه.

ويُشْتَرَطُ أيضاً: مَعْرِفَةُ القِبْلَةِ.

ويَجب سَتْرُ العَوْرةِ بسَاترٍ طاهرٍ مُباحٍ.

ويَجب رَفْعُ النَّجَاسةِ مِن الثوبِ والبدنِ والمكانِ.

ويَجب على القَادِرِ أنْ يُصَلِّيَ الفرضَ[1] قائماً.

[فصل: في فروض الصلاة]

وفُرُوضُ الصلاةِ:

النيةُ.

وتكبيرةُ الإحرامِ مع النِّيَّةِ[2].

= بالاجتهاد.. صلى به) اهـ. فلم تُوجد «أو» قبل «غلبة ظن»، مما جعل العبارة أكثرَ وضوحاً.

(١) «الفرض» غير موجودة في هـ.

(٢) «مع النية» غير موجودة في أ.

وقراءةُ الفاتحةِ بالبَسْمَلَةِ، والتشديداتِ الأربعَ عشرةَ[1]، وإخراجِ الضادِ مِنَ الظاءِ، وليس في الفاتحة ظاءٌ.

ثم الركوعُ؛ ويجب أنْ ينحنيَ بحيثُ تَنَالُ راحتاه رُكْبَتَيهِ؛ ويَطْمَئِنَّ فيه وُجوباً حتى تَسْكُنَ أَعْضاؤه.

ثم الاعتدالُ، ويَطمئنُّ فيه وجوباً.

ثم السجودُ مرتين[2].

والجلوسُ بين السجدتين.

ويَطْمَئنُّ وجوباً في الكُلِّ.

---

(١) في أ، ب، هـ: «عشر».

(٢) في أ زيادة: «يطمئن فيه وجوباً» بعد قوله: «ثم السجودُ مرتين»؛ والصواب حذفها؛ لأنَّ قولَه الآتي: «ويَطْمَئنُّ وجوبًا في الكُلِّ».. راجع للسجود مرتين وللجلوس بينهما؛ فلعله سبق قلم من الناسخ.

ويَفْعَلُ باقي الرَّكَعاتِ كذلك[1].

والتشهدُ الأخيرُ والقعودُ فيه.. فرضٌ.

والتشهدُ[2] الأَوَّلُ وقعودُه.. سنةٌ[3].

والصلاةُ على النبيِّ ﷺ بعدَ التشهدِ الأخيرِ[4] وقبلَ السلامِ.. فَرْضٌ.

والسلامُ مِنَ الصلاةِ.. فرضٌ؛ وأقلُّه[5]: «السلامُ عليكم».

وأقلُّ[6] التشهدِ الواجبِ: «التحياتُ لله؛ سلامٌ

(١) في أ، ب، هـ: «هكذا».

(٢) «التشهد» غير موجودة في هـ.

(٣) في ج، د: «والتشهد الأول وقعوده.. سنة، والتشهد الأخير والجلوس فيه.. فرض».

(٤) «الأخير» غير موجودة في ج، د.

(٥) في ج، د: «وأقل السلام».

(٦) «أقل» غير موجودة في أ.

عليكَ أيُّها النبيُّ ورحمةُ اللهِ وبركاتُه، سلامٌ علينا وعلى عِبَادِ اللهِ الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله[1]».

وأقلُّ الصلاةِ على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللهم صلِّ على محمد».

[فصل: في سنن الصلاة]

ويَنبغي: أنْ يَأتيَ بالسُّننِ جميعِها، وهي كثيرةٌ جداً.

ويَنبغي[2] الاعتناءُ بالإخلاص، وهو العملُ لله تعالى وَحْدَه.

وينبغي الحُضورُ، وهو: أَنْ يَعْلَمَ ما[3] يَقُولُ ويَفْعَلُ.

(١) في ج، د: «عبده ورسوله»؛ وكلاهما صحيح.

(٢) «ينبغي» غير موجودة في أ.

(٣) في أ، ج، د: «بما».

والخشوعُ، وهو: سكُونُ الأعْضَاءِ وحضورُ القَلْبِ.

وتَدَبُّرُ القِراءَةِ، وتَفَهُّمُها، فإنما يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ الصلاةِ بقَدْرِ الحُضُورِ.

ويَحْرُمُ الرِّياءُ بالصلاةِ[1] وغيرِها، وهو: العملُ لأَجْلِ الناس.

[فصل: في مبطلات الصلاة]

ويُبْطِلُ الصلاةَ.. الكلامُ عَمْداً ولو بحرفين، وناسياً إنْ كَثُرَ.

ويُبْطِلُها: العملُ الكثيرُ، كثلاث خَطَواتٍ[2]،

(١) في ج، د: «في الصلاة».

(٢) الخَطَوات: جمع «خَطْوَة» بفتح الخاء: وهي نقل الرِّجل مرة واحدة، وبضمها: اسم لما بين القدمين، وليس مُراداً هنا. انظر: الباجوري. قال في المصباح المنير: «خَطَوْتُ أَخْطُو خَطْوًا:=

وثلاثِ ضرباتٍ متواليات[1].

والأكلُ والشربُ.

وانكشافُ العورة إنْ لم تُسْتَرْ حالاً.

ووقوعُ النَّجَاسَةِ عليه[2] إنْ لم تُلْقَ حالاً مِنْ غيرِ حَمْلٍ.

ويُبْطِلُها: سَبْقُ الإمَامِ بِرُكْنَيْنِ فِعْلِيَّيْنِ.

وكذا التَّخَلُّفُ بهما بغيرِ[3] عُذْرٍ.

= مَشَيْتُ، الوَاحِدَةُ: خَطْوَةٌ، مِثْلُ: ضَرْبٍ وَضَرْبَةٍ؛ والخُطْوَةُ بِالضَّمِّ: ما بين الرِّجْلَيْنِ، وجَمْعُ المَفْتُوحِ: خَطَوَاتٌ على لَفْظِهِ، مِثْلُ: شَهْوَةٍ وَشَهَوَاتٍ؛ وجَمْعُ الْمَضْمُومِ: خُطى وخُطُوَاتٌ، مِثْلُ: غُرَفٍ وغُرُفَاتٍ» اهـ.

(١) «وثلاثِ ضرباتٍ متواليات» غير موجودة في ج، د، هـ.

(٢) «عليه» غير موجودة في ج، د.

(٣) في أ: «من غير».

ولا تَصِح الصلاةُ خَلْفَ: كافرٍ[1]، وامرأةٍ، وخُنثى.

[فصل: في صلاة الجمعة]

والجمعةُ فَرْضُ عَيْنٍ على كلِّ: مُسْلِمٍ، حُرٍّ[2]، ذَكَرٍ، مُكَلَّفٍ[3]، حاضِرٍ، إلا لعُذْرٍ[4] شرعيٍّ: كالمَرَضِ والمَطَرِ.

[شروط صحة صلاة الجمعة]

ومِنْ[5] شُروطِ الجمعةِ.. الخطبتانِ.

[أركان الخطبتين]

وأركانُهُما:

---

(١) في هـ: «الكافر».

(٢) في ج، د: «مسلم، ذكر، حر، حاضر».

(٣) «مكلف» موجودة في ب فقط، غير موجودة في بقية النسخ.

(٤) في ج، د: «بلا عذر».

(٥) «من» غير موجودة في ب.

حَمْدُ اللهِ تعالى[1].

والصلاةُ على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والوصيةُ بالتقوى فِيهِمَا[2].

وقراءَةُ آيةٍ مِن القرآنِ[3] في إحداهُما.

والدعاءُ للمؤمنينَ في الأخِيرةِ.

[شروط صحة الخطبتين]

ويَجِبُ أنْ يَخْطُبَ:

قائماً إلا لعُذْرٍ[4].

مُتَطَهِّراً.

---

(١) «تعالى» غير موجودة في أ، هـ.

(٢) «فيهما» موجودة في أ فقط، وفيها زيادة تأكيد.

(٣) «من القرآن» غير موجودة في أ، ب.

(٤) «إلا لعذر» موجودة في أ فقط، غير موجودة في بقية النسخ.

مَسْتُورَ العَوْرَةِ.

ويجبُ الجلوسُ بينهما فوقَ[1] طُمَأنينةِ الصلاةِ.

والموالاةُ.

[صلاة الجماعة والجنازة]

وصلاةُ[2] الجماعةِ، وصلاةُ الجنازةِ.. فَرْضُ كفايةٍ.

---

(١) المعتمد أن مقدار الجلوس الواجب بين الخطبتين: بقدر طمأنينة الصلاة. وقد ذكر الإمام النووي في المجموع وجهاً باشتراط أن يكون هذا الجلوس بقدر سورة الإخلاص؛ فلعل تعبير المؤلف رحمه الله بـ«فوق» اختيارٌ منه لهذا الوجه. وقد يكون مراده: أنه يجب على الخطيب أن يجلس بينهما بقدر طمأنينة الصلاة فما فوقها؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَٱضۡرِبُواْ فَوۡقَ ٱلۡأَعۡنَاقِ﴾، أي: الأعناق وما فوقها. والله أعلم.

(٢) «صلاة» غير موجودة في أ، ب، هـ.

[صلاة النافلة]

والعِيدَانِ والكُسُوفَانِ والوتْرُ.. سُنَنٌ مُؤَكَّدَةٌ[1].

وكذا رَوَاتِبُ الصلاةِ[2] والضحى والتراويحُ.. سُنَنٌ لها فَضْلٌ وثَوابٌ عظيمٌ.

❊ ❊ ❊

(١) في ج، د: «مؤكدات».

(٢) في أ: «الصلوات». «وكذا رواتبُ الصلاةِ» غير موجودة في ب.

[بابُ الصَّوم]

وأما الصومُ ـ وهو[١] الثالثُ[٢] مِن[٣] أركانِ الإسلامِ ـ.. فهو إمْساكٌ مَعروفٌ، على وَجْهٍ مَخْصُوصٍ.

منه[٤]: النيةُ لكل يومٍ، وتبييتُها مِن اللَّيلِ.

والإمساكُ عن المُفَطِّرَاتِ[٥] مِن: الطَّعامِ، والشَّرَابِ، والجِمَاعِ، والاستمناءِ بمباشرة، والاستقاءةِ بالاختيار[٦].

---

(١) في أ: «فهو»؛ وفي هـ: «هو».

(٢) في أ: «ثالث».

(٣) «من» غير موجودة في أ.

(٤) أي: من الوجه المخصوص.

(٥) في أ، ب، هـ: «المفطر».

(٦) في هـ: «وبالاختيار».

ومِن[١] **تَمامِ الصومِ**: كَفُّ[٢] الجَوَارِحِ عمَّا يَكْرَهه[٣] اللهُ تعالى، كالأعضاء[٤] السبعةِ الآتي ذِكْرُها؛ ففي[٥] الحديثِ: «خَمْسٌ يُفَطِّرْنَ الصائمَ: الكذبُ، والغيبةُ، والنميمةُ، واليمينُ الكاذبةُ، والنَّظَرُ بشهوة»[٦].

---

(١) «من» غير موجودة في أ، هـ.

(٢) في أ، هـ: «بكف».

(٣) في أ: «حرم».

(٤) في ج، د: «من الأعضاء».

(٥) في أ، ب، هـ: «وفي».

(٦) قال الشيخ ابن حجر الهيتمي عن هذا الحديث: «باطل، كما في المجموع؛ قال الماوردي: وبِفَرْضِ صحته.. فالمراد: بطلان الثواب، لا الصوم نفسه» اهـ تحفة المحتاج، كتاب الأيمان. قال ابن عرَّاق الكناني في "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة": «... واقتصر الشيخ الإمام تقي الدين السبكي في شرح المنهاج على تضعيفه» اهـ.

ومِنْ تَمَامِ الصَّوْمِ: تَحَرِّي الإفْطارِ على حلالٍ، وعدمُ الاسْتِكْثَارِ مِن الأكْلِ.

وينبغي الاسْتِكْثَارُ[1] مِن الصومِ، لا[2] سِيَّما الأيامُ الفاضلةُ في الشَّرْعِ.

وبالله التَّوْفِيقُ[3].

❊ ❊ ❊

(١) «الاستكثار» غير موجودة في أ.

(٢) «لا» غير موجودة في أ.

(٣) في ج، د: «والله أعلم، وبالله التوفيق».

[بابُ الزّكاة]

وأما الزَّكاةُ ـ وهي[1] رابعُ أركانِ الإسلام ـ.. فيجب على المسلمِ[2] معرفةُ أنواعِ الأموالِ الواجِبةِ فيها، وهي: النَّعَمُ، والنَّقْدَانِ، والتِّجارةُ، والرِّكازُ، والمَعْدِنُ، والمُعَشَّرَاتُ، وهي: الحبوبُ والثمار.

ولا[3] زكاةَ فيما سِوَى النَّعَمِ السَّائِمَةِ؛ ويُشترطُ لها: الحولُ[4]؛ وكذا[5] يُشترط للنقود والتجارةِ؛ ويُشترط في هذه الأنواعِ: النِّصَابُ أيضاً.

---

(١) في أ، ب: «فهي».

(٢) في أ، ب، هـ: «على كل مسلم».

(٣) في ج، د: «فلا».

(٤) في ج، د: «ويشترط: الحول لها».

(٥) في ج، د: «وكذلك».

وواجِبُ النَّقْدَين والتجارةِ: ربعُ العُشْرِ.

وواجِبُ الحُبُوبِ والثِّمَارِ التي سُقيت بمُؤْنةٍ: نصفُ العُشْرِ، وبغير مُؤْنةٍ: العُشْرُ.

وزكاةُ الفِطْرِ واجبةٌ على كل مسلمٍ، إذا فَضَلَتْ عن قُوتِهِ وقُوتِ مَنْ يَقُوتُه يومَ العيد وليلَتَه[1]، وهي[2]: أربعةُ أَمْدَادٍ بمُدِّ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وتجب النيةُ في الجميع.

ولا يجوزُ أن يَصْرِفَ الزكاةَ والفِطْرَةَ[3] إلا إلى: حُرٍّ، مُسْلِمٍ[4]، مُتَّصِفٍ بِصِفَةِ أَحَدِ الأَصْنَافِ الثَّمانيةِ:

(١) في أ، ب، هـ: «وليلتها».

(٢) «وهي» غير موجودة في د.

(٣) في هـ: «الفطرة والزكاة».

(٤) «مسلم» غير موجودة في هـ.

كالفقراء، والمساكين[1].

وكونِه[2] غيرَ هاشميٍّ ولا مُطَّلِبيٍّ ولا مولى لهم.

ويَجِبُ استيعابُ المَوْجُودِينَ[3] منهم.

❊ ❊ ❊

(١) في ج، د: «كالفقير والمسكين».

(٢) «كونه» بكسر النون؛ لأنها معطوفة على «صفة»؛ فيكون التقديرُ: «ومتصفٍ بكونه غير هاشمي ولا مطلبي».

(٣) في هـ: «الواجدين».

[بابُ الحَجّ والعُمْرة]

وأمَّا الحَجُّ.. فهو خامِسُ أرْكَانِ[1] الإسْلامِ.

وهو فَرْضُ عَيْنٍ[2] على كُلِّ: مُسْلِمٍ، مُكَلَّفٍ، حُرٍّ؛ وكذا العمرةُ في العُمْرِ مَرَّةً؛ بشرط: الاسْتِطَاعَةِ، وهي: أنْ يَمْلِكَ ما يَحْتاجُ إليهِ في سَفَرِهِ إلى الحَجِّ[3] ذَهَاباً وإيَاباً[4]، ونَفَقَةَ مَنْ تَلْزَمُهُ نَفَقَتُه[5] إلى رُجُوعِه.

---

(١) في د: «فهو الخامس من أركان»؛ وفي هـ: «فهو خامس مباني».

(٢) «عين» موجودة في ب فقط، غير موجودة في بقية النسخ.

(٣) «إلى الحج» غير موجودة في أ.

(٤) في أ، هـ: «ورجوعاً».

(٥) في أ، ب، هـ: «وما يلزمه لمن تلزمه مؤنته».

وأَعْمَالُ الحَجِّ ثلاثةُ أشياءَ[1]: أركانٌ، وواجباتٌ، وسُنَنٌ.

فالأرْكَانُ خَمْسَةٌ:

الإحرامُ، وهو نِيَّةُ الدُّخُولِ في الحَجِّ[2]؛ ويُسْتَحَبُّ أنْ يَقُولَ مع ذلك[3]: نَوَيْتُ الحَجَّ[4]، وأَحرَمْتُ بهِ للهِ تَعَالى.

---

(١) «أشياء» غير موجودة في ب.

(٢) في ج، د: «الحج أو العمرة»؛ والأولى حذف: «أو العمرة» كما في أ، ب، هـ؛ لأن الكلام هنا عن أركان الحج فقط؛ لقول المؤلف قبل ذلك: «وأَعْمَالُ الحجِّ ثلاثةُ أشياءَ...»؛ وسيأتي الكلام عن أركان العمرة عند قوله: «وأَرْكَانُ العُمْرَةِ هي أَرْكَانُ الحَجِّ».

(٣) «مع ذلك» غير موجودة في أ، ب.

(٤) في ج: «الحج أو العمرة»؛ والأولى حذف: «أو العمرة» كما في بقية النسخ؛ لما تقدَّم.

ولا يَصِحُّ الإحْرَامُ بالحَجِّ إلَّا في أَشْهُرِهِ، وهي: شَوال، وذو[1] القَعْدَة، وعَشْرُ ذي الحِجَّة؛ وآخرُها[2]: طُلُوعُ فَجْرِ[3] لَيلةِ النَّحْرِ.

وباقي الأرْكَانِ: الوُقُوفُ بِعَرَفَةَ، وطَوَافُ الإفَاضَةِ، والسَّعْيُ، والحَلْقُ أو التَّقْصِيرُ.

وأَرْكَانُ العُمْرَةِ: هي أَرْكَانُ الحَجِّ، إلَّا الوُقُوفَ بعرفةَ[4]، فَلَيْسَ مِنْهَا.

---

(١) «ذو» غير موجودة في ج، د؛ ويصح إثباتها وحذفها؛ قال الإمام النووي رحمه الله: «وأمَّا قوله [أي: الشيرازي]: «أَشْهُره: شوال، وذو القعدة» أو القعدة، بفتح القاف على المشهور، وحكي كسرها» اهـ المجموع (٧/١٣٠).

(٢) في أ، ب، هـ: «آخرها».

(٣) في أ، ب: «الفجر».

(٤) «بعرفة» غير موجودة في ج، د.

[واجبات الطواف]

ويَجِبُ للطَّوَافِ[١]:

سَتْرُ العَوْرَةِ.

والطَّهَارَةُ عن[٢] الحَدَثَينِ، وعَن[٣] النَّجَاسَةِ.

وأَنْ يَكُوْنَ سَبْعَ طَوفاتٍ في المسْجِدِ، والبَيْتُ عَنْ يَسَارِهِ، وهُوَ خَارِجٌ عَنْهُ.

[واجبات السعي]

ويَجِبُ أنْ يَكونَ السَّعْيُ: سَبْعاً، وبَعْدَ طَوَافٍ[٤]، وأنْ يُبْدَأَ بالصَّفَا، ويُخْتَمَ بالمَرْوَةِ[٥].

---

(١) في ج: «في الطواف».

(٢) في ج، د: «من».

(٣) في ج، د: «ومن».

(٤) في أ: «الطواف». و«وبعد طواف» غير موجودة في ب.

(٥) «ويختم بالمروة» غير موجودة في أ، ب.

[واجبات الحج]

ووَاجِبَاتُ الحَجِّ:

الإِحْرَامُ مِن المِيْقَاتِ.

والمَبِيْتُ بِمُزْدَلِفَةَ لَيْلَةَ النَّحْرِ.

والمَبِيْتُ لَيَالِي التَّشْرِيْقِ بِمِنى.

ورَمْيُ جَمْرَةِ العَقَبَةِ.

ورَمْيُ الجِمَارِ الثَّلاثِ[1].

وطَوَافُ الوَدَاعِ.

[سنن الحج]

وأَمَّا[1] سُنَنُ الحَجِّ[2].. فَكُلُّ[3] مَا سِوَى الأَرْكَانِ

(١) في ج، د، هـ: «الرمي» فقط، فلا يوجد فيها: «... جمرة العقبة ورمي الجمار الثلاث».

والوَاجِبَاتِ.

[حكم مَن ترك شيئاً مِن الأركان أو الواجبات أو السنن]

فَمَنْ تَرَكَ رُكْناً.. لَمْ يَصِحَّ حَجُّهُ، ولا يَحِلُّ مِنْ إِحْرَامِهِ حتى يَفْعَلَهُ(٤)، ولا يَجْبُرُهُ دَمٌ ولا غَيْرُهُ.

وثَلاثَةٌ مِنَ الأَرْكَانِ لا تَفُوْتُ(٥) ما دَامَ حَيّاً، وهِيَ: الطَّوَافُ، والسَّعْيُ، والحَلْقُ.

ومَنْ تَرَكَ شَيْئاً مِن الواجِبَاتِ(٦).. صَحَّ حَجُّهُ، ولَزِمَهُ دَمٌ، وعليه الإِثْمُ(٧) إنْ لَمْ يُعْذَرْ.

---

(١) «أمَّا» غير موجودة في ب.
(٢) في ج، د: «وأمَّا السنن فكل...».
(٣) في أ، ب: «كل».
(٤) في ج، د: «يأتي به».
(٥) في ج، د: «لا تفوته».
(٦) في هـ: «ومَن ترك من الواجبات شيئاً».
(٧) في ج، د: «إثم».

ومَنْ تَرَكَ شَيْئاً مِنَ السُّنَنِ[1].. فلا شَيْءَ عليه، ولكنْ[2] تَفُوْتُهُ الفَضِيلَةُ.

[مُحَرَّماتُ الإحْرام[3]]

ويَحْرُمُ: سَتْرُ رَأْسِ الرَّجُلِ ووَجْهِ المَرْأَةِ المُحْرِمَيْنِ، أو[4] بَعْضِهِمَا.

ودَهْنُ شَعْرِ الرَّأْسِ واللِّحْيَةِ.

والتَّطَيب[5].

---

(١) في ب: «ومن ترك من السنن شيئاً».

(٢) «لكن» غير موجودة في أ، ب.

(٣) تنبيه: اختلفت النسخ الخطية في ترتيب محرمات الإحرام، وما اعتمدته هو ما في أ، ب، هـ.

(٤) في أ: «و».

(٥) كما في أ، ب، هـ؛ وأمَّا في ج، د: «وتطيب جميع البدن»؛ ولعل الصواب ما أثبته؛ لأن حرمةَ التطيبِ.. غيرُ مختصةٍ بالبدن،=

وإزَالَةُ الظُّفُرِ والشَّعْرِ من جميع البدن[1].

ويَحْرُمُ عَقْدُ النِّكَاحِ.

والجِمَاعُ ومُقَدِّمَاتُهُ.

وإتْلاَفُ كلِّ حَيَوَانٍ، بَرِّيٍّ، وَحْشِيٍّ، مَأْكُولٍ.

والمَرْأَةُ كَالرَّجُلِ في المُحَرَّمَاتِ.

❊ ❊ ❊

= بل قد تكون في الملبوس والمأكول أيضاً؛ فعبارة: «والتطيب».. أشمل. ويغلب على ظني أنَّ زيادةَ: «جميع البدن» ـ التي في ج، د ـ محلُّها بعد قوله: «وإزالة الظفر والشعر» وليس في هذا الموضع؛ وسيأتي أنَّ هذه الزيادة حُذِفَت من ج، د بعد قوله: «وإزالة الظفر والشعر»؛ فلعله التبس على النساخ ذلك؛ بسبب اختلاف النسخ بالتقديم والتأخير في محرمات الإحرام.

(١) «من جميع البدن» غير موجودة في ج، د.

[قِسمُ التّزكيَة والأخلاق]

[معاصي القلب]

وحِفْظُ القَلْبِ مِن المَعَاصِي واجِبٌ على كلِّ مُسْلِمٍ(١)؛ وكَذَا(٢) حِفْظُ(٣) الأَعْضَاءِ السَّبْعَةِ(٤) فَرْضُ عَيْنٍ على كُلِّ مُسْلِمٍ(٥).

فَمِنْ مَعَاصِي القَلْبِ:

الشَّكُّ في اللهِ تعالى(٦).

---

(١) في أ، هـ: «واجِبٌ على كلِّ مُسْلِمٍ **فرض عين**»؛ وعبارة: «فرض عين».. غير موجودة في بقية النسخ.

(٢) في هـ: «وكذلك».

(٣) في أ، ب: «سائر».

(٤) كما في ج، د.

(٥) «فرض عين على كل مسلم» غير موجودة في أ، ب.

(٦) «تعالى» غير موجودة في أ، هـ.

والأَمْنُ مِنْ مَكْرِ الله تعالى[١].

والقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ الله تعالى[٢].

والتَّكَبُّرُ على عِبَادِ[٣] الله تعالى[٤].

والرِّيَاءُ.

والعُجْبُ بِطَاعَةِ الله تعالى[٥].

والحَسَدُ والحِقْدُ على عِبَادِ[٦] الله؛ ومعنى الحَسَدِ: كَرَاهةُ[٧] النِّعْمَةِ على المُسْلِمِ واسْتِثْقَالُهَا.

---

(١) «تعالى» غير موجودة في ج، د، هـ.

(٢) «تعالى» غير موجودة في هـ.

(٣) في أ: «عبادة».

(٤) «تعالى» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٥) «تعالى» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٦) في ج، د، هـ: «عبيد».

(٧) في ج، د: «كراهية»، وكلاهما صحيح في اللغة.

ومنها[1]: الإِصْرَارُ على مَعْصِيَةِ الله.

والبُخْلُ بما أَوْجَبَ اللهُ تعالى[2].

---

(١) في أ، ب: «والاستهانة بما عظَّم الله» قَبْلَ قوله: «ومنها: الإِصْرَارُ على مَعْصِيَةِ الله»؛ وهذه الزيادة غير موجودة في بقية النسخ الخطية، وكذا غير موجودة في شَرْحَي باسودان والجاوي. والأولى حذفها؛ لأن معنى «الاستهانة»: هو الاستحقار؛ ففي مختار الصحاح: (و «اسْتَهَانَ» به و«تَهَاوَنَ» به: اسْتَحْقَرَهُ) اهـ. ويغني عنها قولُه الآتي: «والتصغير لما عَظَّمَ اللهُ مِن: طاعةٍ...»؛ لأن معنى التصغير: هو الاستحقار. وممَّا يدل أيضًا على أنَّ الأولى حذف الزيادة: هو قول المؤلف: «ومنها» الذي يُفهم منه أنه قد فَصَلَ بين كلامه عن معاصي القلب بفاصل ـ وهو تعريفه للحسد ـ، فأراد الرجوع إلى تعداد معاصي القلب مرَّة أخرى.. فعَبَّر بـ«ومنها»، وهذا يدل على عدم ذِكْرِ شيءٍ مِن معاصي القلب بعد تعريفه للحسد وقبل قوله: «ومنها...». والله تعالى أعلم.

(٢) «تعالى» غير موجودة في ج، د.

وسوءُ الظَنِّ باللهِ[1] وبِخَلْقِ اللهِ.

والتَّصْغِيرُ لِمَا عَظَّمَ اللهُ مِن: طاعةٍ، أو مَعْصِيَةٍ، أو قُرْآنٍ، أو عِلْمٍ، أو جَنَّةٍ، أو نَارٍ.

وكُلُّ[2] ذلكَ مِن المَعَاصِي والخَبَائثِ المُهْلِكَاتِ، بل بَعْضُ ذلكَ مِمَّا يُدْخِلُ في الكُفْرِ والعياذُ بالله تعالى[3] مِن ذلك[4].

[طاعات القلب]

ومِن طَاعَاتِ[5] القَلْبِ:

---

(١) في هـ: «بالله تعالى».

(٢) في أ، ب، هـ: «فكل».

(٣) «تعالى» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٤) «من ذلك» غير موجودة في أ، ب، هـ.

(٥) في ج، د، هـ: «طاعة».

الإِيمانُ[1] والتَّصْدِيقُ[2].

واليَقِيْنُ.

والإِخْلاصُ.

والتَّوَاضُعُ.

والنَّصِيْحَةُ للمُسْلِمِينَ.

والسَّخَاءُ[3].

وحُسْنُ الظَّنِّ.

وتَعْظِيمُ شَعَائِرِ اللهِ.

---

(١) في ج: «الإيمان بالله»؛ وزيادة: «بالله» غير موجودة في بقية النسخ الخطية، وهو الأولى؛ لأن المعنى حينئذ يكون أشملَ وأعمَّ، حيث يعم جميعَ أركان الإيمان الستة، وجميعَ ما يجب الإيمان به.

(٢) «والتصديق» غير موجودة في ج، هـ.

(٣) في ب: «والسخاوة».

والشُّكْرُ على نِعَمِ اللهِ: كالإسْلامِ، والطَّاعَةِ، وسَائِرِ النِّعَمِ.

والصَّبْرُ على البَلاءِ، مِثْل: الأمْرَاضِ، والمِحَنِ، ومَوْتِ الأحِبَّةِ، وفَقْدِ المَالِ، وتَسَلُّطِ[1] النَّاسِ، وغَيْرِها[2].

والصَّبْرُ عن المَعاصِي.

والصَّبْرُ على الطَّاعَاتِ[3].

والثِّقَةُ بالرِّزْقِ مِن اللهِ تَعَالى[4].

وبُغْضُ الدُّنْيَا.

---

(١) في أ: «وتسليط».

(٢) «وغيرها» غير موجودة في ج، د. وفي ب: «وغيرهم».

(٣) في ج، د: «والصبر على الطاعة، والصبر عن المعاصي».

(٤) «تعالى» غير موجودة في أ، ج، د، هـ.

وعَدَاوَةُ النَّفْسِ والشَّيْطَانِ.

ومَحَبَّةُ اللهِ، ورَسُولِهِ، وصَحَابَتِهِ، وأَهْلِ بَيْتِهِ، والتَّابِعِينَ، والصَّالِحِينَ.

والرِّضَا عن اللهِ تَعَالى[1].

والتَّوَكُّلُ عليه[2].

وغيرُ ذَلكَ مِن الوَاجِبَاتِ القَلْبِيَّةِ المُنْجِياتِ[3].

[معاصي الجوارح]

وأمَّا مَعَاصي الجَوَارِحِ[4]:

(١) «تعالى» غير موجودة في أ، ج، د، هـ.

(٢) «والرِّضَا عن اللهِ تَعَالى والتَّوَكُّلُ عليه» غير موجودة في أ.

(٣) في ج، د: «المنجية».

(٤) «وأما معاصي الجوارح» غير موجودة في أ. وفي د: «ومن معاصي الجوارح».

[معاصي البطن]

فمَعَاصِي[1] البَطْنِ، مِثْلُ:

أَكْلِ الرِّبَا.

وشُرْبِ كلِّ مُسْكِرٍ.

وأَكْلِ مَالِ اليَتِيْمِ.

وكلِّ ما حَرَّمَ اللهُ تعالى[2] عَلَيْهِ[3] مِن المَأْكُولاتِ والمَشْرُوبَاتِ.

وقد لَعَنَ اللهُ[4] آكِلَ الرِّبَا، وكلَّ مَنْ أَعَانَ على أَكْلِهِ.

---

(١) في أ: «ومعاصي».

(٢) «تعالى» غير موجودة في ب، ج، د.

(٣) «عليه» غير موجودة في ب.

(٤) ما أَثْبَتُّهُ هو الموافق لما في ب، هـ. وفي أ: «وقد لعن رسول الله ﷺ»؛ وفي ج، د: «لعن الله ورسوله».

ولَعَنَ[1] شَارِبَ الخَمْرِ، وكلَّ مَنْ أَعَانَ على شُرْبِهِ، حتى البَائِعَ[2] لَهُ.

[معاصي اللسان]

ومَعَاصِي اللِّسَانِ كَثِيرَةٌ أيضاً، مِثْلُ:

الغِيْبَةِ، وهي: ذِكْرُكَ أخاك المُسْلِمَ بما يَكْرَه، وإنْ كُنْتَ صادقاً[3].

والنَّمِيْمَةِ.

والكَذِبِ[4].

والشَّتْمِ، والسَّبِّ.

---

(١) في ب: «ولعن الله»؛ ولفظ الجلالة «الله» غير موجود في أ، ج، د، هـ.

(٢) في أ، ب، هـ: «البياع».

(٣) «وهي: ذكرك أخاك المسلم بما يكره، وإن كنت صادقا» غير موجودة في ب.

(٤) «والنميمة والكذب» غير موجودة في ب.

واللَّعْنِ.

وغيرِها[1].

[معاصي العين]

ومعاصي العين، مثل:

النَّظَرِ إلى النِّساء الأجنبيات[2].

ونظرِ العورات.

والنَّظَرِ بالاستحقار إلى مسلمٍ[3].

والنَّظَرِ في بيتِ الغيرِ بغير إذنه.

وغيرِ ذلك[4].

---

(١) في ب: «وغير».

(٢) في أ: «نظر النساء الأجنبيات»؛ وفي هـ: «نظر الأجنبيات من النساء».

(٣) في ب، ج، د: «المسلم».

(٤) «وغير ذلك» غير موجودة في أ، ج.

[معاصي الأذن]

ومَعاصي الأُذُنِ: كالاستماع إلى الغيبة وغيرِها[1] من المُحَرَّمَات.

[معاصي اليد]

ومَعَاصي اليَدِ:

كالتَّطْفيفِ في الكَيْلِ[2] والوَزْنِ[3].

والخِيَانةِ.

والسَّرِقَةِ.

وسائرِ المُعَامَلاتِ المُحَرَّمَةِ: كالقَتْلِ، والضَّرْبِ بغَيْرِ حَقٍّ.

---

(١) في ج، د: «وغير ذلك».

(٢) في ب: «بالكيل».

(٣) في أ، هـ: «الوزن والكيل».

[معاصي الرِّجْل]

ومَعَاصِي الرِّجْلِ، مثلُ: المَشْيِ[1] في سِعَايةٍ بمُسْلِمٍ[2]، أو قَتْلِهِ، أو ما يَضُرُّهُ بِغَيْرِ حَقٍّ.

و[3]غَيْرِ ذَلِكَ[4] مِن كُلِّ مَا حَرُمَ[5] المَشْيُ إليهِ.

[معاصي الفَرْج]

ومَعَاصِيْ الفَرْجِ:

كالزِّنَا.

واللِّوَاطِ.

---

(١) في هـ: «كالمشي»، بحذف: «مثل».

(٢) في ب: «مسلم».

(٣) في أ، ب، هـ: «أو».

(٤) في أ: «غيره».

(٥) في هـ «حرم الله». ولفظ الجلالة: «الله» غير موجود في أ، ب، ج، د.

والاسْتِمْنَاءِ[1] باليَدِ.

وغَيْرِها مِن مَعَاصِي الفَرْجِ.

[المعصية بكل البدن]

والمَعْصِيَةُ بِكُلِّ البَدَنِ[2]:

كالعُقُوقِ للوَالِدَيْنِ.

والفِرَارِ مِن الزَّحْفِ.

وهُمَا[3] مِن الكَبَائِرِ.

وغَيْرُ مَا ذُكِرَ[4] مِن المَعَاصِي[5]، مِثْلُ:

---

(١) في هـ: «والاستمتاع».

(٢) في ب: «ومعاصي البدن».

(٣) في ج، د: «وهو».

(٤) في أ: «وغير ذلك».

(٥) «من المعاصي» غير موجودة في ج، د.

قَطِيْعَةِ الرَّحِمِ.

وظُلْمِ النَّاسِ.

واللهُ المُوَفِّقُ والمُعِيْنُ[١]؛ نَسْأَلُهُ بِفَضْلِهِ التَّوْفِيْقَ لِمَا يُحِبُّ ويَرْضَى في عَافِيَةٍ وقَبُوْلٍ[٢]، بِمَنِّهِ وكَرَمِهِ[٣][٤].

وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ وآلِهِ وصَحْبِهِ وسَلَّم[٥].

والحمدُ للهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ[٦].

---

(١) في ب: «والمعين على ذلك».

(٢) في هـ: «وسلامة».

(٣) في أ: «والله أعلم آمين» بدلاً مِن: «بمنه وكرمه».

(٤) «بمنه وكرمه» غير موجودة في هـ. «في عَافِيَةٍ وقَبُوْلٍ، بِمَنِّهِ وكَرَمِهِ» غير موجودة في ج، د.

(٥) في ب، هـ: «وصلاته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم».

(٦) «والحمد لله رب العالمين» غير موجودة في أ.

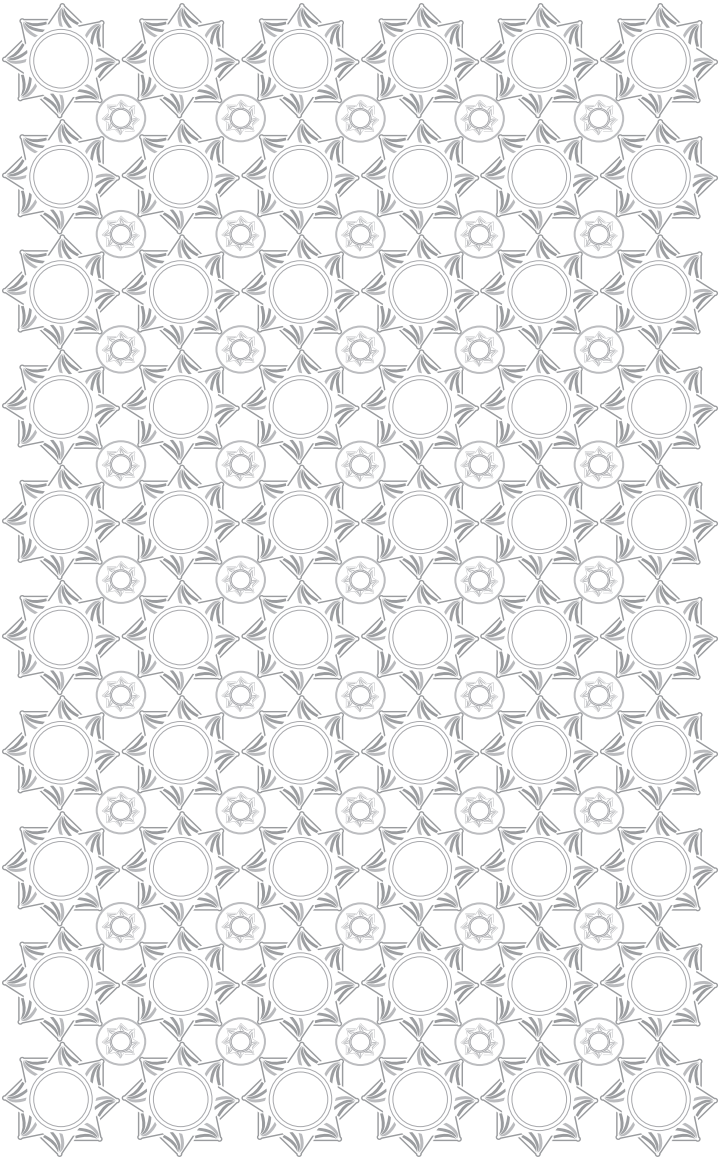

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة التحقيق	٥
ترجمة الإمام العلامة الحبيب أحمد بن زين الحبشي	٩
منهج تحقيق متن الرسالة الجامعة	١٩
وصف النسخ الخطية	٢٣
صور المخطوطات المستعان بها	٣١
النص المحقق لمتن: الرسالة الجامعة والتذكرة النافعة	٤١
قسم التوحيد	٤٦
فصل في أركان الإسلام	٤٦
فصل في الإيمان	٤٧
قسم الفقه	٥١

الموضوع	الصفحة

باب الطهارة ٥١
باب الصلاة..... ٥٥
باب الصوم ٦٦
باب الزكاة..... ٦٩
باب الحج والعمرة ٧٢
قسم التزكية والأخلاق ٨٠
معاصي القلب ٨٠
طاعات القلب ٨٣
معاصي الجوارح ٨٦
معاصي البطن ٨٧
معاصي اللسان ٨٨
معاصي العين ٨٩
معاصي الأذن ٩٠

الموضوع	الصفحة

معاصي اليد ٩٠
معاصي الرِّجل ٩١
معاصي الفرج ٩١
المعصية بكل البدن ٩٢
غير ذلك من المعاصي ٩٢
فهرس الموضوعات ٩٥

❊ ❊ ❊

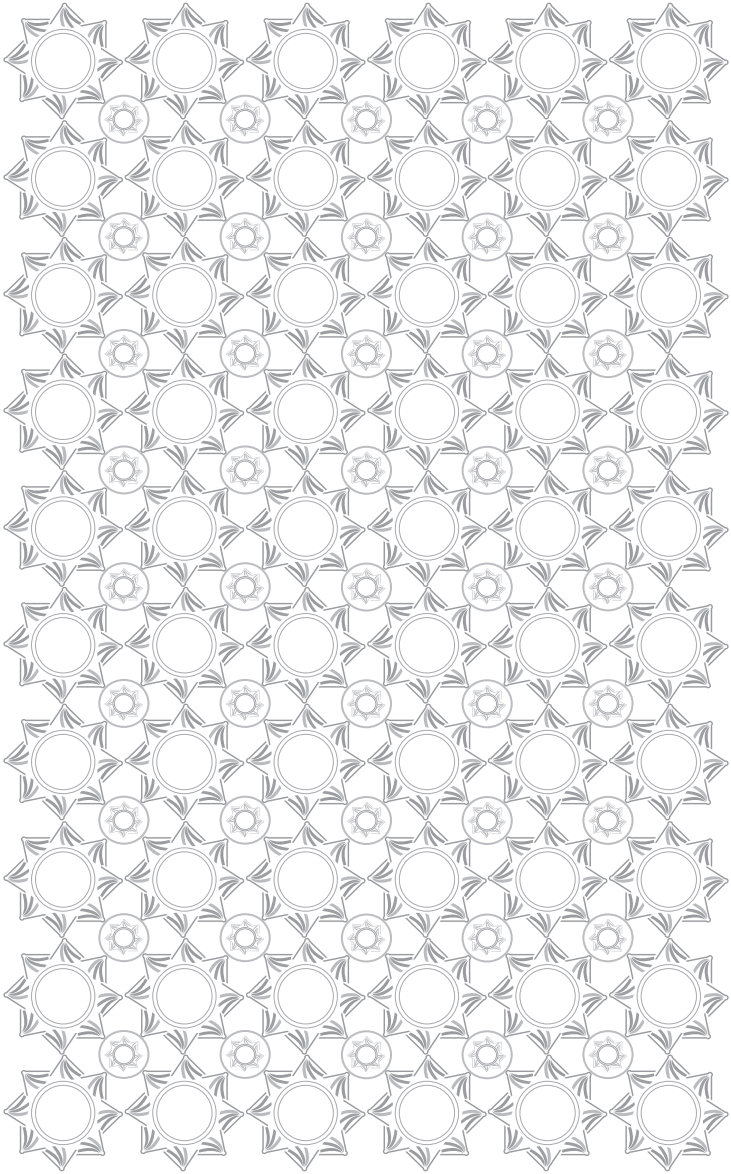

صدر حديثًا

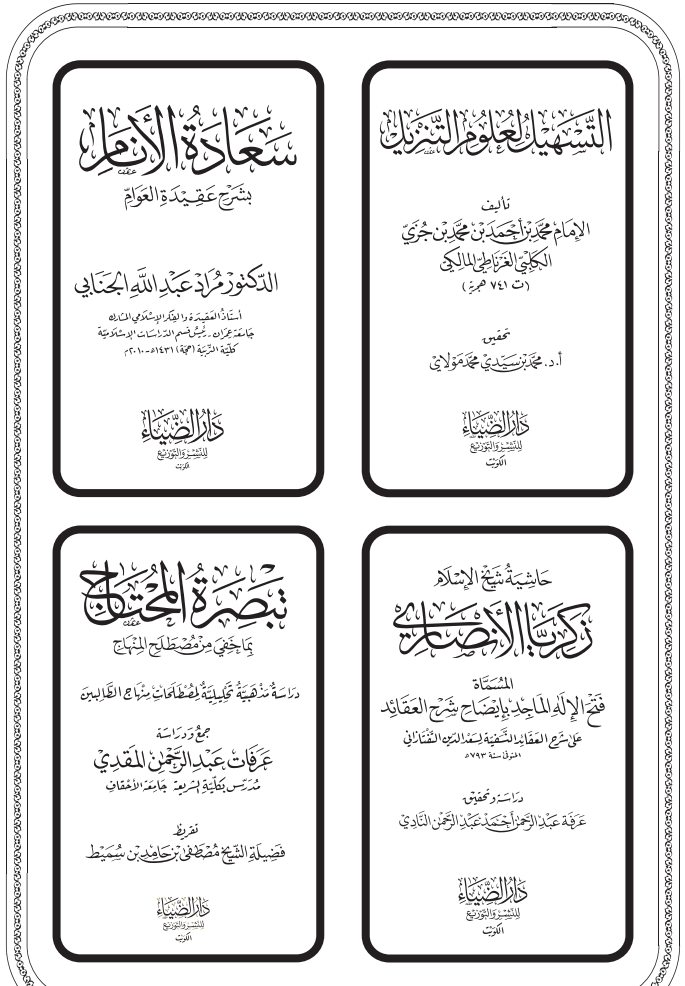
التسهيل لعلوم التنزيل
تأليف
الإمام محمد بن أحمد بن محمد بن جزي الكلبي الغرناطي المالكي
(ت ٧٤١ هجرية)
تحقيق
أ. د. محمد بن سيدي محمد مولاي
دار الضياء للنشر والتوزيع
الكويت
سعادة الأنام
بشرح عقيدة العوام
الدكتور مراد عبد الله الجنابي
أستاذ العقيدة والفكر الإسلامي المشارك
جامعة عجمان - رئيس قسم الدراسات الإسلامية
كلية التربية (المجمعة) ١٤٣١هـ-٢٠١٠م
دار الضياء للنشر والتوزيع
الكويت
حاشية شيخ الإسلام
زكريا الأنصاري
المسماة
فتح الإله الماجد بإيضاح شرح العقائد
على شرح العقائد النسفية لسعد الدين التفتازاني
المتوفى سنة ٧٩٣هـ
دراسة وتحقيق
عرفة عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن النادي
دار الضياء للنشر والتوزيع
الكويت
تبصرة المحتاج
بما خفي من مصطلح المنهاج
دراسة مذهبية تحليلية لمصطلحات منهاج الطالبين
مع دراسة
عرفات عبد الرحمن المقدي
مدرس بكلية الشريعة جامعة الأحقاف
تقريظ
فضيلة الشيخ مصطفى بن حامد بن سميط
دار الضياء للنشر والتوزيع
الكويت

شرح

بحر العلوم

أبي العباس، عبد العلي بن نظام الدين اللكهنوي المدراسي الحنفي الماتريدي

(١١٤٢ - ١٢٢٥هـ - ١٧٢٩ - ١٨١٠م)

على

سلم العلوم

في علم المنطق

للإمام الشيخ محب الله بن عبد الشكور العثماني الحنفي البهاري الهندي

صاحب «سلم الثبوت» ت: ١١١٩هـ) رحمه الله

دراسة وتحقيق

عبد النصير أحمد الشافعي المليباري

ماجستير في العقيدة والفلسفة - جامعة الأزهر

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

الشرح المليح

على مقدمة غرامي صحيح

تأليف

الإمام العلامة أبي محمد محمد بن محمد السنباوي المالكي الأزهري

المعروف بالأمير الكبير

(١١٥٤ - ١٢٣٢هـ)

حققه وقدم له

مصطفى أبو زيد محمود رشوان

مدرس الحديث وعلومه بجامعة الأزهر

يُنشر لأول مرة عن نسخة خطية نُقلت عن نسخة المؤلف

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

درر المعرفة

من تفسير الإمام ابن عرفة

المتوفى سنة (٨٠٣ هـ) رحمه الله

جمعها

نزار حمادي

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

تدريب السالك

إلى

قراءة أقرب المسالك في مذهب الإمام مالك

تأليف

العلامة الفقيه المحرر الدراكة

الشيخ عبد العزيز بن حمد آل الشيخ مبارك التميمي المالكي الأحسائي

توفي سنة ١٣٦٠هـ

اعتنى به وعلق عليه

د. عبد الحميد بن مبارك آل الشيخ مبارك

مدرس الفقه المالكي بالأحساء

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

عِقْدُ الجِيدِ
في أحكام الاجتهاد والتقليد

تأليف الإمام الشيخ
قُطْبِ الدِّين، أحمد بن عبد الرحيم، الشهير
بـ«الشاه وليِّ الله الدِّهْلَوي» الحنفي
(١١١٤-١١٧٦هـ)

ومعه
رسالته غير موضوعة المسمَّاة بـ«الإنصاف في بيان سبب الاختلاف»، بحيث تُدرَس لأول مرة بتحقيق علمي، ولم يكن وقفًا على طلاب ما أشاعه أهل الباطل، وبيان وجوب التقليد لغير المجتهد من أهل المذاهب الأربعة، ودرء شبهات اللامذهبية الواهية.

دراسة وعناية
د. عبد النصير أحمد الشافعي الميباري

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

عَقِيدَةُ الجَزُولِيِّ

تأليف الإمام العلامة
أبي عبد الله محمد بن سليمان الجَزُولي السَّمْلالي
الشريف الحسني
(ت ٨٧٠هـ/١٤٦٥م)

تحقيق ودراسة
خالد زهري

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

الحُكْمُ بالعدل والإنصاف

الرافع للجلاف في ما وقع بين بعض فقهاء سجلماسة من الجلاف
في تكفير من أقرَّ وحدانيَّة الله وجهل بعض ما له من الأوصاف

تأليف
أبي سالم العيَّاشي
(١٠٣٧ - ١٠٩٠هـ)

تحقيق
د. عبد العظيم صغيري
أستاذ العقيدة والفكر الإسلامي
مؤسسة دار الحديث - الحسينية - المغرب

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

مجموع
الرسائل التونسية
في علم العقائد السُّنِّية

- مقالات علماء البلاد التونسية في تنزيه الله عن الجهة والكلام في المحبة
  تأليف: جماعة من العلماء
- عقيدة أهل السُّنَّة وعلماء الأمة
  تأليف: الإمام العلامة أبي عبد الله محمد الخفاجي التونسي (ت ١٠٦٩هـ)
- رسالة في عقائد أهل السُّنَّة
  تأليف: الإمام العلامة أبي عبد الله محمد الحطاب الرُّعيني (ت ١١١٩هـ)
- نصرة عقيدة أهل السُّنَّة
  تأليف: الإمام العلامة أبي العباس أحمد الرصاع التونسي (ت ١٠٨٠هـ)
- العقيدة المنورة في معتقد السادة الأشاعرة
  تأليف: الإمام العلامة أبي العباس أحمد الزكي الخطاطبي (ت ١٢١٨هـ)
- الدرس في العقيدة
  تأليف: الإمام العلامة المفتي بن عليلة المناكبي المرشدي (ت ١٢٢٤هـ)
- عصمة الإنسان في حجية العلم على الأعيان
  تأليف: الإمام العلامة محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٧هـ)
- عقيدة المسلم ومنهج الصالحين
  تأليف: الإمام العلامة محمد بشير الظاهري (ت ١٤٣٥هـ)
- الفوائد السنية على العقيدة السنوسية
  تأليف: جماعة من العلماء

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

فتح الوهاب المالك

في

حل ألفاظ عمدة السالك وعدة الناسك

تأليف

طه بن عبد المجيد بن محمد حمادي

أهم مميزات هذا الشرح

توضيح عبارة المتن بعبارات بسيطة وفك العبارات الصعبة في كل باب والاهتمام بالأدلة وإحالة النقول إلى مصادرها وتبيين الخلافات الفقهية وتوضيح المسائل بالأمثلة وذكر الأدلة المعتمدة وإثراء الكتاب بمسائل مهمة ووضع خاتمة للفصول والأبواب مشتملة على عيون المسائل

تقديم وتقريظ

فضيلة السيد العلامة سالم بن عبد الله بن عمر الشاطري

فضيلة السيد العلامة حسن بن محمد مقبول الأهدل

فضيلة السيد العلامة عمر بن محمد بن سالم بن حفيظ

فضيلة الأستاذ الدكتور محمد عبد الغفار الشريف

فضيلة السيد الأديب إبراهيم بن علي بن عبد القادر الحبشي

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

الوفا بشرح الاصطفا

من

أسماء المصطفى

تأليف

الإمام العلامة عبد الباسط بن محمد البلقيني الشافعي

(كان حيًّا ٩٢٣ هـ)

تحقيق ودراسة

محمد نعيم الدين الأزهري

خادم علوم الحديث والسنة المشرفة

إشراف

أ.د حسن محمود عبد اللطيف الشافعي
رئيس مجمع اللغة العربية

أستاذ المحققين عصام محمد الشنطي
مدير معهد المخطوطات الأسبق

تقديم

أ.د طه الدسوقي حبيشي
رئيس قسم العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر

أ.د رفعت فوزي عبد المطلب
رئيس قسم الشريعة الأسبق بكلية الدراسات الإسلامية - جامعة الأزهر

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

رسالة التنبيه

أفضل كتاب تعرض لاصطلاحات علماء الشافعية سيما الإمام النووي في «المنهاج» والجلال المحلي في شرحه لا غنى عنه لطالب فقه شافعي

تأليف

الإمام الشيخ مهران كُتي بن عبد الرحمن كُتي

الكيفتاوي المليباري الشافعي رحمه الله

(١٣١٧ - ١٤٠٨هـ / ١٨٩٨ - ١٩٨٨م)

تحقيق ودراسة

د. عبد النصير أحمد الشافعي المليباري

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

تقنيد الأسس

النظرية والعملية للإلحاد

نقد كتابين للدكتور عادل صاهر

١- تأملات في مفهوم الفعل الإلهي

٢- نقد الصحوة الإسلامية

تأليف

سعيد عبد اللطيف فودة

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

رِسَالَةٌ
فِي

التَّهْلِيلَاتِ العَشْرِ

الَّتِي تُقَالُ أَدْبَارَ الصَّلَوَاتِ المَكْتُوبَاتِ

تَأْلِيفُ
العَلَّامَةِ الفَقِيهِ الشَّيْخِ
حُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّوْسَرِيِّ البَصْرِيِّ الأَحْسَائِيِّ الشَّافِعِيِّ
(ت: ١٢٧٤هـ)

تَحْقِيقُ
فَيْصَلِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الخَطِيبِ

دَارُ الضِّيَاءِ
لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ
الكويت

إِرْشَادُ الأَلِبَّاءِ

إِلَى

هِدَايَةِ الأَذْكِيَاءِ

(الشَّرْحُ الصَّغِيرُ عَلَى مَنْظُومَةِ «هِدَايَةِ الأَذْكِيَاءِ إِلَى طَرِيقِ الأَوْلِيَاءِ»
لِلشَّيْخِ زَيْنِ الدِّينِ المَنْيَارِيِّ الكَبِيرِ)

تَأْلِيفُ الإِمَامِ العَلَّامَةِ
الشَّيْخِ عَبْدِ العَزِيزِ ابْنِ الشَّيْخِ الإِمَامِ
زَيْنِ الدِّينِ الكَبِيرِ، الطَّنَّانِيِّ المَنْيَارِيِّ الهِنْدِيِّ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ
(٩١١ - ٩٩٤هـ)

تَحْقِيقُ وَدِرَاسَةُ
أَحْمَدَ فَتْحِ البَابِ

رَاجَعَهُ وَقَدَّمَ لَهُ
د. عبد النصير أحمد الشافعي المليباري

دَارُ الضِّيَاءِ
لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ
الكويت

شَرْحُ الإِرْشَادِ

فِي

أُصُولِ الاعْتِقَادِ

لِإِمَامِ الحَرَمَيْنِ أَبِي المَعَالِي عَبْدِ المَلِكِ الجُوَيْنِيِّ (٤٧٨هـ)

تَأْلِيفُ
مُظَفَّرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ تَقِيِّ الدِّينِ أَبِي العِزِّ المُقْتَرِحِ الشَّافِعِيِّ
المُتَوَفَّى سَنَةَ (٦١٢هـ)

دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ
أ.د. فَتْحِي أَحْمَدَ عَبْدِ الرَّازِقِ
أُسْتَاذُ العَقِيدَةِ وَالفَلْسَفَةِ وَرَئِيسُ قِسْمِ أُصُولِ الدِّينِ بِكُلِّيَّةِ الدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ
وَالعَرَبِيَّةِ لِلْبَنِينَ جَامِعَةِ الأَزْهَرِ القَاهِرَةِ

دَارُ الضِّيَاءِ
لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ
الكويت

شَرْحُ سَبْكِ الجَوَاهِرِ

فِي اسْتِخْرَاجِ مَا تَضَمَّنَهُ قَوْلُ:

لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ

مِنَ العَقَائِدِ

تَأْلِيفُ الإِمَامِ العَلَّامَةِ
مُحَمَّدٍ الصَّالِحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلِيمٍ الأَوْجَلِيِّ
(كَانَ حَيًّا سَنَةَ ١٠٩٢هـ)

بِعِنَايَةِ
نزار حمادي

دَارُ الضِّيَاءِ
لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ
الكويت

شرح

العقيدة الكبرى

تأليف الشيخ العلامة

أحمد بن العاقل الديماني

(ت: ١٢٤٤هـ)

باعتناء

نزار حمادي

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

الطراز المذهب

في ترجيح الصحيح من المذهب

تأليف

الإمام الفقيه محمد بدر الدين النهاوي الحنفي المصري

(كان حيًا سنة ٩٦١هـ)

تقديم وتقريظ

سماحة الشيخ العلامة المفتي أبي الفضل عبد الرحيم كندي السندي

سماحة الشيخ العلامة يحيى بن الشيخ محسن بن أبي بكر المخا الأحسائي

دراسة وتحقيق

أبي البركات حق النبي السندي الأزهري

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

شرحا

المحقق الدواني والملا عبد الله اليزدي

على

تهذيب المنطق

للعلامة الإمام سعد الدين التفتازاني

(٧٢٢ - ٧٩٣هـ)

تحقيق ودراسة

د. عبد النصير أحمد الشافعي الميساري

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت

اقتباس الأنوار

من حلية النبي المختار ﷺ

تأليف

فيصل بن عبد الله الخطيب

قدم له

أ. د. محمد بن عبد الغفار الشريف د. عبد الإله بن حسن المرجح

دار الضياء
للنشر والتوزيع
الكويت